



# The ammunition of death is in saying that the one who died is indoctrination Composing Imam Ibn al–Hanbali 908 AH – 971 AH<sub>(study and achieve)</sub>

. Dr . Abdul Sattar Ayesh Abdul Kubaisi / Lecturer in the Department  
of Jurisprudence and its Fundamentals, College of Islamic Sciences,  
University of Anbar / [abd.ayesh@uoanbar.edu.iq](mailto:abd.ayesh@uoanbar.edu.iq) / 07510760091

**Abstract:** After this modest effort, in which I hope to have two rewards, I conclude this work with a conclusion that I place in the hands of the honorable reader, in which I summarize the summary of what I have reached in this tagged research (The Threat of Death in Saying the Indoctrination of the Who Died by Imam Ibn al–Hanbali (d. 971 AH) study and investigation), which are summarized in the following points:

1. It is correct to attribute the book (The Dhakhirat Al–Death fi Al–Sayyid Al–Talqin who died) to Imam Muhammad bin Ibrahim bin Yusuf, known as Ibn Al–Hanbali (d. 971 AH).
2. Bringing out the book (The Dhakirat Al–Death in Saying the Recitation of the One Who Died) by Imam Muhammad bin Ibrahim bin Yusuf, known as Ibn al–Hanbali (d. 971 AH) from the treasures of manuscripts to the light of the verified, audited and controlled printed books, the text in the most beautiful and accurate picture, by relying on three manuscript copies in order to facilitate for everyone See it and read it as well as its acquisition.



3. In this book, the author collected the legal texts and the opinions of scholars, jurists, and modernists related to the issue of the ruling on indoctrination of the obligated deceased after death, and through this he reached the weight of saying the validity and permissibility of indoctrination after many discussions and questions he raises throughout the book and then answers them in a full and convincing answer

**Keywords:** optics, photonics, imaging, electronic journals, Microsoft Word, templates.

## ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات

### تأليف

الامام العلامة ابن الحنبلي 908 هـ - 971 هـ (دراسة وتحقيق)

أ . م . د . عبدالستار عايش عبد الكييسي / التدريسي في قسم الفقه وأصوله كلية العلوم الاسلامية جامعة الانبار  
الايمل: abd.ayesh@uoanbar.edu.iq / الهاتف: 07510760091

### الملخص:

وبعد هذا الجهد المتواضع ، الذي أطمع أن يكون لي فيه أجران ، أختتم عملي هذا بخاتمة اضعتها بين يدي القارئ الكريم ، ألخص فيها خلاصة ما توصلت اليه في بحثي هذا الموسوم "ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات للإمام ابن الحنبلي ( ت 971 هـ ) دراسة وتحقيق " وهي موجزة بالنقاط الآتية :

1. صحت نسبة كتاب " ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات " للإمام محمد بن ابراهيم بن يوسف المعروف بابن الحنبلي ( ت 971 هـ ) .

2. إخراج كتاب " ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات " لابن الحنبلي من كنوز المخطوطات إلى نور الكتب المطبوعة المحققة المدققة المضبوطة النص بأبهي وأدق صورة وذلك بالاعتماد على ثلاثة نسخ مخطوطة كي يسهل للجميع الاطلاع عليه وقراءته فضلا على اقتناؤه .



3. جمع المصنف في هذا الكتاب النصوص الشرعية وآراء العلماء والفقهاء والمحدثين المتعلقة بمسألة حكم تلقين الميت المكلف بعد الموت وتوصل من خلال ذلك إلى ترجيح القول بصحة وجواز التلقين بعد مناقشات وتساؤلات كثيرة يطرحها في ثنايا الكتاب ثم يجيب عليها إجابة وافية مقنعة .

الكلمات المفتاحية: (ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات لابن الحنبلي).

## ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات

### تأليف

الإمام العلامة ابن الحنبلي 908 هـ - 971 هـ (دراسة وتحقيق)

أ . م . د . عبدالستار عايش عبد الكبيسي

التدريسي في قسم الفقه وأصوله كلية العلوم الإسلامية جامعة الانبار

### المقدمة

الحمد لله بالإسلام ، والحمد لله بالإيمان . والحمد لله بالقرآن ، والحمد لله بسيد الأنام ، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم السلام ، المبعوث رحمة للعالمين ، هدى ويشرى للمؤمنين ، ونذيرا للمنكرين الجاحدين ، من حث على السير في طريق العلم والعلماء ، يتبصر بأمور الدنيا والدين ، فيحظى بخيري الأولى والآخرة والله عز وجل لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس<sup>1</sup> ، ولكن ينتزعه بقبض العلماء ، وبقبضهم ينتشر الجهل والظلام ، وتعم الفوضى ، ويتخبط الناس في أمور دينهم ودنياهم ، وإن كنا لا

<sup>1</sup> كما ورد ذلك في الحديث الذي أخرجه الامام مسلم (261هـ) في صحيحه (4/2058) (2673) ، المسمى المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنه ، انه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول: " إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالما، اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا "



نستطيع إحياء العلماء والفقهاء ، فعلينا إحياء آثارهم وكنوزهم وما خلفوه من علوم وآداب وفنون ونظيره للناس عامة ولطلبة العلم خاصة فينهلوا من ذلك المعين الصافي فيحيى العلم وينتشر النور وتسعد البشرية . وكفاني شرفاً أن أحظى بخطوة في ذلك الإحياء ، وأسأله تعالى العون والسداد والاخلاص في كتابة هذا البحث وهو عبارة عن تحقيق مخطوط بالفقه الاسلامي يبحث مسألة فقهية عملية مهمة وتكاد تكون يومية وهي مسألة تلقين الأموات لإمام من أئمة المسلمين وعلم من أعلامهم وهو الامام محمد بن إبراهيم المعروف بابن الحنبلي (971 هـ) وكان المخطوط يحمل عنوان "ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات" . وقد قسمت البحث الي قسمين :

القسم الأول : القسم الدراسي : وفيه مبحثان :

المبحث الأول : دراسة عن المصنّف : وفيه مطلبان :

المطلب الأول : حياته : وفيه : إسمه وألقابه وكنيته وشهرته وولادته ونشأته ووفاته

المطلب الثاني : ثقافته : وفيه : تعلمه وتعليمه وشيوخه وتلاميذه ومكانته العلمية وأقوال العلماء فيه ومؤلفاته

المبحث الثاني : دراسة عن المصنّف ومنهج التحقيق : وفيه مطلبان :

المطلب الأول : دراسة عن المصنّف : وفيه : إسم الكتاب ونسبته للمصنّف

المطلب الثاني : منهج التحقيق : وفيه : وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق ومنهج التحقيق

نماذج من النسخ الخطية

القسم الثاني : النص المحقق

### القسم الأول القسم الدراسي

المبحث الأول : دراسة عن المصنّف وفيه : مطلبان : المطلب الأول : حياته

إسمه : هو محمد بن إبراهيم بن يوسف بن عبد الرحمن بن الحسن<sup>1</sup> .

<sup>1</sup> تنظر ترجمته في :

الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (1061 هـ) تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى، 1418هـ/1997م (38/3) وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة ، (1067 هـ) ، مكتبة المشنى بغداد ، 1941م (249/1) وريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا ، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي ، (1069 هـ) =



ألقابه : هو رضي الدين<sup>1</sup> الحلبي الربيعي<sup>2</sup>

= تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، الطبعة الأولى ، 1386 هـ 1967م (169/1) وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح ، (1089 هـ) ، تحقيق محمود الأرنؤوط وخرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط ، دار ابن كثير، دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى، 1406 هـ 1986م (533/10) وديوان الاسلام ديوان الإسلام ، لشمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي ، (1167 هـ) تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى، 1411 هـ 1990م (189/2) والاعلام ، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي ، (1396 هـ) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر أيار مايو 2002م (302/5) وهدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي ، (1399 هـ) ، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعها البهية استانبول 1951 ، أعادت طبعه بالأوفست دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان (248/2) وإيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن اسماء الكتب والفنون لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي ، (1399 هـ) ، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شرف الدين بالتقاييا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكة الكليسي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان (46/3) معجم المؤلفين ، لرضا محمد راغب بن عبد الغني المشهور برضا كحالة الدمشقي ، (1408 هـ) ، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث بيروت لبنان (223/8) . ومن ترجم له من المعاصرين مما يسر الله لي الاطلاع عليه الشيخ عبدالفتاح أبوغدة في تحقيقه لكتاب " قفو الاثر في صفوة علوم الاثر " للمصنف ابن الحنبلي ، مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب ، دمشق حلب والشيوخان محمود أحمد الفاخوري ويحي زكريا عبارة في تحقيقهما لكتاب " در الحجب في تاريخ أعيان حلب " للمصنف ابن الحنبلي ايضا ، مكتبة الدكتور مروان العظيمة ، منشورات وزارة الثقافة ، دمش سوريا ، 1972 .

<sup>1</sup> هكذا ذكر في أغلب كتب التراجم ، إلا في كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة (1067 هـ) فذكر أنه " محي الدين " وفي ريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا لأحمد الخفاجي (1069 هـ) ذكر أنه " شمس الدين " والصواب والله أعلم هو ما ذكرته أغلب كتب التراجم . ينظر كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة(1067 هـ) (2010/2) وريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا لأحمد الخفاجي (1069 هـ) (169/1) .

<sup>2</sup> الربيعي: بفتحيتين ومهملة نسبة إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وربيعة الأزدي ، وربيعة من تميم ، وربيعة بن رشدان بطن من جهينة وربيعة بن حصن بطن من كلب وربيع بطن من طيء . ومن مصنفات المصنف ابن الحنبلي كتاب : الآثار الرفيعة في مآثر بني ربيعة . ينظر : لب اللباب في تحرير الأنساب ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911 هـ) =



التاذفي<sup>1</sup> الحنفي القادري ، وكنيته : هو أبو عبد الله ، وشهرته : الشيخ الإمام العلامة المحقق المدقق الفهامة<sup>2</sup> المؤرخ البارِع المفنن المسند المصنف وكان مشهورا ومعروفا بابن الحنبلي .  
ولادته ونشأته : ولد الإمام ابن الحنبلي بمدينة حلب سنة (908 هـ) ونشأ رحمه الله في أسرة معروفة ومشهورة بالعلم والتقوى والدين ، وفاته : كتب الله للإمام ابن الحنبلي من العمر ثلاث وستين سنة فكانت وفاته سنة (971 هـ) انزل الله عليه سبحانه رحمته وألحقه بالصالحين .  
المطلب الثاني : ثقافته :

تعلمه وتعليمه : بدأ ابن الحنبلي رحمه الله تعلمه في مدينته التي ولد فيها . حلب . فنهله العلم من علمائها ، ومن أولهم والده رحمه الله الذي كان من أفقهم في عصره ، وتعلم من شتى صنوف العلم ، كعلم التفسير علوم القرآن والتجويد والفقهاء وأصوله وعلوم الحديث وعلوم اللغة العربية والتاريخ والطب والحساب والمعارف والعلوم العامة وغيرها وحتى الشعر فكان له ديوان إلا أن الشعر لم يشغله عن العلم والتعلم ، حتى أصبح رحمه الله من أشهر علماء حلب في عصره ، ثم سافر إلى دمشق وأخذ من علمائها وتلمذ على يديه كثير من طلبة العلم في حلب ودمشق .

شيوخه وتلاميذه : أخذ الإمام ابن الحنبلي العلم عن كثير من الشيوخ الاجلاء ، ابرزهم على سبيل المثال لا الحصر والده قاضي القضاة الشيخ أثير الدين الحلبي ، والشيخ أحمد بن الحسين الباكري ، والشيخ أحمد الهندي ، والشيخ محمد بن شعبان الديروطي ، والشيخ محمد الخناجري ، والشيخ موسى بن الحسين الرسولي ، والشيخ علي بن محمد الحصكفي ، والشيخ محمد بن عبد العزيز المكي وغيرهم كثير . كما تتلمذ على يده كثير من طلبة العلم منهم ، على سبيل المثال لا الحصر ، الشيخ أحمد بن محمد الحصكفي

---

= دار صادر بيروت (115/1) وكتاب الأنساب لابن القيسراني المقدسي الشيباني(507هـ) تحقيق دي يونج ، 1865م(194/1) وهدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل الباباني (1399 هـ) (248/2) .

<sup>1</sup> تاذف: بالذال المعجمة مكسورة وفاء ، قرية بين حلب وبينها أربعة فراسخ من وادي بطنان من ناحية بزاعة ذكرها امرؤ القيس في شعره فقال: " ويا رب يوم صالح قد شهدته ... بتاذف ذات التل من فوق طرطرا " ينظر : معجم البلدان ، لشهاب

الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (626هـ) ، دار صادر، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1995 م (6/2)

<sup>2</sup> ينظر : الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة للغزي (1061 هـ) (38/3) .



، والشيخ محمود بن محمد البيلوني ، والشيخ محمد بن قاسم المنقار ، والشيخ محمد بن مسعود الشيرازي ، والشيخ محمد بن أحمد التبريزي وكثير غيرهم .  
مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه : كان لابن الحنبلي مكانة علمية رصينة رفيعة ، قال عنه صاحب كتاب ريحانة الألبا : "والسما والطارق، وما أدراك ما الطارق، هو في ميدان الفضل وحلبة الشهباء سابق، وأي سابق، وعصره كان مسك ختامها، وسحر ليلها وأصيل أيامها، نورت حدائقها بغواصي شمائله، وتحلى معصم مجدها بسوار فضائله"<sup>1</sup>

- مؤلفاته : كانت له رحمه الله مصنفات كثيرة ومتنوعة ، نذكر بعضا منها على سبيل التمثيل لا الحصر :
1. الآثار الرفيعة في مآثر بني ربيعة . 2. أحكام الاشعار بأحكام الاسعار .
  3. أخبار المستفيد بأخبار خالد بن الوليد . 4. إعانة العارض في تصحيح واقعات الفرائض .
  5. انموذج العلوم لذوي البصائر والفهوم . 6. أنوار الحلك في شرح المنار لابن ملك .
  7. تروية الظامي في تبرئة الجمي . 8. حاشية على وقاية الرواية في مسائل الهداية .
  9. ربط الشوارد في حل الشواهد . 10. قفو الأثر في صفو علوم الاثر .
  11. در الحجب في تاريخ أعيان حلب . 12. ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات .

### المبحث الثاني

دراسة عن المصنّف ومنهج التحقيق وفيه : مطلبان:المطلب الأول : دراسة عن المصنّف :  
إسم الكتاب : ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات ، هو رسالة علمية فقهية مختصرة تبحث في مسألة من مسائل الفقه وهي حكم الفقهاء في تلقين الميت ، وقد جمع المصنّف رحمه الله فيها الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة وأقوال العلماء في كل ما يتعلق بهذه المسألة وفصل القول فيها ، وقد أجاد الامام وأبدع فيها كل الإبداع ، وهذه المسألة من المسائل الفقهية الواقعية اليومية التي يعيشها ويمارسها الناس في كل يوم من أيام حياتهم فهي مما يحتاج الناس فيها إلى التوضيح والبيان ، ويجد القارئ لهذه الرسالة كل ما يحتاجه في هذا الموضوع من تفاصيل وأحكام وصيغ واقوال .نسبته للمصنّف : ثبت في جميع النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق لهذا الكتاب - كما سيأتي بيانها - نسبت للمصنّف -

<sup>1</sup> ينظر : ريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا لأحمد الخفاجي (1069 هـ) (1/169) .



الإمام ابن الحنبلي - هذا الكتاب له حيث قال "فيقول فقير لطف الله الخفي والجلي ، محمد بن إبراهيم بن الحنبلي ، الحلبي مولداً ، الربيعي محتداً ، القادري مشرباً ، الحنفي مذهباً ، توفاه الله تعالى على الشهادتين ، ومنّ عليه بكنائنا السعادتين ، هذه درر منثرات ، ودراري منشرات ، مزينة للظلمات ، مزيلة للشبهات ، عن القول بتلقين الأموات ، وأنهم يسمعون الأصوات ، حداني إلى نظمها في سلك المؤلفات ، وبعثني على تفويج سهمها من قسّي معطفات ، إقتضاء الشرع تلقين من مات ، وميلان الطبع إلى سماع ها تيك الكلمات ، وإن شاع عن بعض أصحابنا الأثبات ، نظمه في سلك النفي لا الإثبات ، وقد سميتها ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات " <sup>1</sup> كما نسب حاجي خليفة أو الحاج خليفة (1067هـ) هذه الرسالة للإمام ابن الحنبلي فقال "ذخيرة الممات، في القول بتلقين من مات ، لمحمد بن إبراهيم، المعروف بحنبلي زاده الحلبي ، المتوفى سنة (971 هـ) إحدى وسبعين وتسعمائة ، وهي رسالة مختصرة " <sup>2</sup> كما نسب أيضا صاحب كتاب هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل بن محمد الباباني البغدادي (1399هـ) هذه الرسالة له فقال " ابن الحنبلي محمد بن ابراهيم بن يوسف بن عبد الرحمن الحلبي رضی الدين الحنفي المعروف بابن الحنبلي (971 هـ) احدى وسبعين وتسعمائة له من التصانيف . ثم عد منها . ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات " <sup>3</sup>

المطلب الثاني : منهج التحقيق :

وصف المخطوطات المعتمدة في التحقيق : بعد البحث المتواصل والتقصي الدقيق في فهارس المكتبات وخزائن ودور المخطوطات تبين لي أن لهذه الرسالة - ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات - ثلاثة نسخ مخطوطة ، واستطعت بفضل الله وتوفيقه أن أحصل عليها كلها ، وفيما يأتي وصف شامل لهذه النسخ :

النسخة الأولى الأصل (أ) : وهي أصح وأوضح النسخ ، وأقلها خطأ ، وأقدمها حيث نسخت في (1005 هـ) حيث كتب الناسخ في آخرها " وقع الفراغ من نقل هذه الرسالة الميمونة رابع عشر ذي الحجة الحرام سنة خمس بعد الالف " من أجل ما تقدم إعتمدت هذه النسخة أصلا في تحقيق هذه الرسالة ، ومكان

<sup>1</sup> ينظر كلام المصنف هذا في النص المحقق في هذا البحث .

<sup>2</sup> ينظر: كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة (1067 هـ) (824/1)

<sup>3</sup> هدية العارفين اسما المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل الباباني البغدادي (1399 هـ) (248/2) .



هذه النسخة هو مكتبة الوزير شهيد علي باشا ، تركيا ، اسطنبول ، ضمن مجموع برقم (2718 / 7 ، من : 59 - 66) ، وقد رمزت لها بالرمز (أ) ، وتقع في (7) ورقات ، في كل ورقة لوحتان . صفحتان . فيكون عدد اللوحات أو الصفحات (14) لوحة ، في كل لوحة (25) سطرا ، ومعدل كلمات السطر الواحد (9) كلمات تقريبا ، وحالتها سليمة وجيدة وكاملة ، ولم يكتب الناسخ إسمه عليها ، وبدأت هذه النسخة بقول المصنف " بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله مميت الأحياء ومحيي الاموات " وانتهت بقوله " غفر الله لكاتبها وقارئها ولمن كتبت من أجله ولوالديهم ولجميع المسلمين " .

النسخة الثانية (ب) : نسخت هذه النسخة في (1036 هـ) حيث كتب الناسخ في آخرها " تمت بعون الله الملك الوهاب في ليلة الاربعاء العشرين خلت من شهر ذي الحجة الشريفة من شهر سنة ست وثلاثين والف من هجرة من له العز والشرف عليه افضل الصلاة واكمل التحية والحمد لله والمنة " ومكان هذه النسخة هو مكتبة ولي الدين أفندي ، تركيا ، اسطنبول ، ضمن مجموع برقم (1044 ، من 108 - 116) ، وقد رمزت لها بالرمز (ب) ، وتقع في (8) ورقات ، في كل ورقة لوحتان . صفحتان . ما عدا الورقة الأولى منها فقد كتب عليها عنوان المخطوط فقط وهو " ذخيرة الممات في القول بتلقين من مات " فيكون عدد اللوحات أو الصفحات (14) لوحة ، في كل لوحة (25) سطرا ، ومعدل كلمات السطر الواحد (9) كلمات تقريبا ، ، ولم يكتب الناسخ اسمه عليها إلا أنه كتب آخرها " وقع الفراغ من نقل هذه الرسالة الميمونة من نسخة نقلت من خط شيخنا المصنف نفع الله به ببلدة أماسية في عمل الروم المحروس على يد اضعف العباد أحمد بن الملا محمد الشافعي الحلبي ، لطف الله بهما في الدارين ، بتاريخ نهار الأحد لعشرين خلت من شهر الله المحرم الحرام من شهر سنة اثنتين وستين وتسعمائة " <sup>1</sup> ، وبدأت هذه النسخة بقول المصنف " بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه الحول والقوة ، الحمد لله مميت الاحياء ومحيي الاموات " وانتهت بقوله " والحمد لله والمنة " .

<sup>1</sup> وقد بذلت جهدي في الحصول على هذه النسخة التي نقل الناسخ منها ومع الأسف لم أوفق لذلك فلا يوجد ذكر لهذه النسخة في جميع دور المخطوطات حسب علمي والله أعلم بالصواب .




النسخة الثالثة (ج) : لم يثبت على هذه النسخة تاريخا للنسخ حيث لم يكتب في آخرها الا قوله " تم الكتاب بعون الملك الوهاب " ، ومكان هذه النسخة دار الكتب الظاهرية في المجمع العلمي في الجمهورية العربية السورية برقم (4607) ، وقد رمزت لها بالرمز (ج) ، وتقع في (9) ورقات ، في كل ورقة لوحتان . صفحتان . ما عدا الورقة الأولى منها فقد كتب عليها عنوان المخطوط واسم المصنف وهو "ذخيرة الممات في القول بتلقيق من مات للشيخ الامام العالم العلامة البحر الفهامة وحيد دهره وفريد عصره محمد بن إبراهيم بن الحنبلي عفا الله عنه بمنه وكرمه وأسكنه فسيح الجنان إنه رحيم رحمان " والورقة الأخيرة فيها لوحة واحدة فقط ، فيكون عدد اللوحات أو الصفحات (15) لوحة ، في كل لوحة (21) سطرا ، ومعدل كلمات السطر الواحد (13) كلمة تقريبا ، ، ولم يكتب الناسخ اسمه عليها إلا أنه كتب آخرها " تم الكتاب بعون الملك الوهاب " ، وبدأت هذه النسخة بقول المصنف "بسم الله الرحمن الرحيم ، رب يسر يا كريم ، الحمد لله مميت الأحياء ومحبي الأموات " وانتهت بقوله "تم الكتاب بعون الملك الوهاب " .  
منهج التحقيق : لقد اعتمدت في تحقيق كتاب " ذخيرة الممات في القول بتلقيق من مات " على النسخ الثلاثة المتقدمة وهي كافية إن شاء الله تعالى لتحقيقه ، واتبعت في سبيل ذلك الخطوات الآتية :  
1 . نسخت الكتاب وربتته بتقسيمه إلى فقرات توضح معانيه وتعين على فهمه على ضوء قواعد الخط بالعلامات الدالة كالنقط والفوارز والإستفهام وغيرها .  
2. حرصت على سلامة النص من السقط والتحريف والتصحيف وذلك من خلال إعتمادي على النسخة الأولى الأصل (أ) ومقابلتها وذكر فروق النسخ الأخرى في الهامش وإشارتي إلى السقط الواقع فيها .  
3 . أثبت ما اتفقت عليه النسخ الثلاث في المتن ، فاذا اختلفت النسخ في كلمة أو عبارة ، وكان الخلاف من باب الأفضل والأحسن أثبت ما في النسخة الأولى الأصل (أ) ، وإن كان الخلاف من باب الصواب والأصح أثبتته وإن لم يكن من النسخة الأولى الأصل (أ) وأشار إلى ذلك مع ذكر الدليل مقصدي من ذلك إخراج النص في أحسن صورة وهيأة .  
4 . أشرت إلى مواضع الآيات القرآنية في سورها من القرآن الكريم ، وخرجت الأحاديث النبوية وآثار الصحابة والتابعين ، ورجعت فيما عزاه من أقوال العلماء إلى مظانها من كتب الفقه واللغة والتفسير وغيرها .  
5 . وضحت ما أبهم من الكلمات والمصطلحات الفقهية واللغوية وغيرها من الكتب المختصة ومعاجم اللغة والغريب .

6 . وضعت ترجمة مختصرة لكل الأعلام الواردين في الكتاب عند ذكر العلم أول مرة ، فإن تكرر ذكره إكتفيت بالإشارة إلى تلك الترجمة ورقم صفحتها .


7 . عرفت بالأماكن والمدن والكتب التي ذكرها المصنف من المصادر المختصة ، كما ذكرت البطاقات التعريفية لكل كتاب إتمدت عليه في التحقيق أو الدراسة عند ذكر الكتاب أول مرة فقط وأخيرا أثبت مصادر ومراجع الدراسة مرتبة حسب الأحرف الهجائية .

ويعد .... فهذا كتاب " ذخيرة الممات في القول بتلقيح من مات " للإمام ابن الحنبلي - رحمه الله - أقدمه محققا للقارئ الكريم ، وإنني لأرجو أن أكون قد تقدمت خطوة في طلب العلم ووفقت بعملتي هذا أو قاربت ، فان كان كذلك فبفضل الله وورعائه وتوفيقه ، وإلا أعذري أنني بذلت ما في وسعي من جهد وطاقة ... والله أسأل مزيدا من العون والتوفيق والسداد في سبيل نشر تراثنا وكنوز أسلافنا إنه نعم المولى ونعم النصير .


### نماذج من النسخ الخطية



صورة الصفحة الأولى للنسخة الأولى للأصل ( أ )




صورة الصفحة الأخيرة للنسخة الأولى الأصل ( أ )




صورة صفحة العنوان للنسخة الثانية ( ب )



صورة الصفحة الأولى للنسخة الثانية ( ب )




صورة الصفحة الأخيرة للنسخة الثانية ( ب )



صورة صفحة العنوان للنسخة الثالثة ( ج )



صورة الصفحة الأولى للنسخة الثالثة ( ج )



صورة الصفحة الأخيرة للنسخة الثالثة ( ج )

القسم الثاني : النص المحقق

" بسم الله الرحمن الرحيم <sup>1</sup>

الحمد لله مميت الأحياء ، ومحيي الأموات ، ومقدر الآجال ، ومولي الأقوات ، أحمده وهو المنعوت بجميل الصفات ، وأشكره وهو المانح لجزيل الصلات ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة تنفع يوم الحسرات ، فتدفع <sup>2</sup> شؤم الزفريات ، وأشهد أن سيدنا <sup>3</sup> محمداً صلى الله عليه وسلم <sup>4</sup> عبده ورسوله ، قائل <sup>5</sup> " أن الموت فزع " <sup>6</sup> و " أن للموت سكرات " <sup>7</sup> صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه <sup>8</sup> ،

<sup>1</sup> في (ب) : وبه الحول والقوة . وفي (ج) : رب يسر يا كريم .

<sup>2</sup> في (أ) و (ب) : فيدفع . وأثبتناها من (ج) وهي الأصح للمعنى والأنسب للسياق .

<sup>3</sup> كلمة : سيدنا . محذوفة - وليست ساقطة تأديبا - من (أ) و (ب) ، وأثبتناها من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>4</sup> عبارة : صلى الله عليه وسلم . محذوفة - وليست ساقطة تأديبا - من (أ) و (ب) ، وأثبتناها من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> في (أ) و (ب) : قائل . وأثبتناها من (ج) وهي الأصح للمعنى والأنسب للسياق .

<sup>6</sup> الحديث أخرجه الإمام مسلم (261 هـ) في صحيحه (960/2) (660/2) ونص الحديث "عن جابر بن عبد الله، قال: مرت جنازة، فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقمنا معه فقلنا: يا رسول الله، إنها يهودية، فقال: إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا".

<sup>7</sup> الحديث أخرجه الامام البخاري في صحيحه المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (256 هـ) ، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، الطبعة الأولى، 1422 هـ (4449) (13/6) ونص الحديث " أن عائشة كانت تقول: إن من نعم الله علي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وأن الله جمع بين ريقه وريقه عند موته: دخل علي عبد الرحمن، وبيده السواك، وأنا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأيتَه ينظر إليهِ، وعرفت أنه يحب السواك، فقلت: آخذه لك؟ فأشار برأسه: أن نعم ، فتناولته، فاشتد عليه، وقلت: أليته لك؟ فأشار برأسه: أن نعم ، فليته، فأمره، وبين يديه ركوة أو علية فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه، يقول: لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات ، ثم نصب يده، فجعل يقول: في الرفيق الأعلى ، حتى قبض ومالت يده " .

<sup>8</sup> في (ب) : صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه . بزيادة كلمة وسلم . وهي محذوفة - وليست ساقطة تأديبا - من (أ) و (ج) وهو الأصح لعدم التكرار حيث جاء في نهاية الفقرة عبارة : وسلم تسليما .

الحسان العادات وأزواجه وذريته أرباب السعادات ، ما عدت الدقائق<sup>1</sup> والساعات ، وتجددت لنيل السعادة الطاعات ، وسلم تسليمًا وبعد ، فيقول فقير لطف الله الخفي والجلي ، محمد بن إبراهيم بن<sup>2</sup> الحنبلي ، الحلبلي مولدًا ، الربيعي<sup>3</sup> محتدًا<sup>4</sup> ، القادري مشربًا ، الحنفي مذهبًا ، توفاه الله تعالى<sup>5</sup> على الشهادتين ، ومنَّ عليه بكلتا السعادتين ، هذه درر منشرات<sup>6</sup> ، ودراري منشرات<sup>7</sup> ، مزينة للظلمات ، مزيلة لمزيلة للشبهات ، عن القول بتلقيين الأموات ، وأنهم يسمعون الأصوات ، حداني إلى نظمها<sup>8</sup> في سلك المؤلفات ، ويعشي على تفوق سهمها من قسي معطفات ، إقتضاء الشرع تلقين من مات ، وميلان الطبع إلى سماع ها تيك الكلمات ، وإن شاع عن بعض أصحابنا الأثبات ، نظمه في سلك النفي لا الإثبات ، وقد سميتها "ذخيرة الممات في القول بتلقيين من مات" ، راجياً ممن قدر هادم<sup>9</sup> اللذات ، قدس ما له من الصفات والذات ، أن<sup>10</sup> يمنحني الحسنات ،

<sup>1</sup> في جميع النسخ : دقائق . وهو خطأ والصواب ما أثبتناه . جاء في المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار ، دار الدعوة ، (1/ 291) " الدقيقة وحدة زمنية تعادل جزءاً من ستين جزءاً من الساعة ووحدة لقياس خطوط الطول أو العرض تساوي جزءاً من ستين جزءاً من الدرجة وجمعها دقائق" .

<sup>2</sup> في (ج) : ابن . وأظن ان الناسخ لم يخطأ لان هذه الكلمة جاءت في بداية السطر في نسخته .

<sup>3</sup> قال ابن خلكان : " والربيعي: بفتح الراء والباء الموحدة وبعدها عين مهملة، هذه النسبة إلى ربيعة، ولا أعلم أهو ربيعة بن نزار أم غيره، فقد جاءت هذه النسبة إلى جماعة اسم كل واحد منهم ربيعة، والله أعلم " .

ينظر : وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (681هـ) ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر - بيروت (3/336) .

<sup>4</sup> حدا يحدو حدوا فهو محتد اذا تبع شيئاً . ينظر : العين للفراهيدي البصري (170هـ) تحقيق مهدي المخزومي و إبراهيم إبراهيم السامرائي ، مكتبة الهلال (3/ 279) .

<sup>5</sup> كلمة : تعالى . محذوفة - وليست ساقطة تأدياً - من (أ) و (ج) وأثبتناها من (ب) .

<sup>6</sup> في (ب) و (ج) : منشرات .

<sup>7</sup> في (ب) و (ج) : منشرات .

<sup>8</sup> كلمة : نظمها . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> في (أ) و (ج) : هادم ، والأصح ما أثبتناه من (ب) لمناسبة السياق .

<sup>10</sup> في (أ) : وأن . والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .



ولا يفضحني بالسيئات<sup>1</sup> ، وأن يعفو عن الهفوات ، إنه مجيب الدعوات ، وحينئذ فليشرع<sup>2</sup> بمدده ، فيما نحن بصدده . فنقول : إتفق أصحابنا رحمهم الله تعالى على مشروعية تلقين الميت عند الإحتضار ويشهد لذلك دليان : أحدهما : نقلي ، وهو ظاهر حديث " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة " <sup>3</sup> والثاني : عقلي : وهو أن ذلك المقام موضع يتعرض فيه الشيطان لإفساد إعتقاد الميت فيكون محتاجاً إلى مذكّر ، ومنبه على التوحيد ، بل قد ادعى الإجماع على إستحباب التلقين ساعتئذ<sup>4</sup> العلامة<sup>5</sup> قوام الدين الكاكي في شرحه على الهداية وهو عند صاحب الوقاية ومؤلف اصلاحها سنة ، ثم الأصح كما ذكره الكاكي أن يلقن الشهادتين ، قال : " لأن الأولى لا تقبل<sup>6</sup> بدون الثانية " ومقابل الأصح أن يلقن الأولى فقط<sup>7</sup> وهو المعزو إلى كتب الشافعية والمالكية والحنابلة لأنه الموافق لظاهر الحديث الذي روينا والذي عليه زين العرب<sup>8</sup> في شرح

<sup>1</sup> في (ج) : السيئات .

<sup>2</sup> في (ب) و (ج) : فلنشرع .

<sup>3</sup> الحديث أخرجه الامام ابو داود (275 هـ) في سننه ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا صيدا بيروت (3116) (190/3) والإمام الطبراني (360 هـ) في معجمه الكبير ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية القاهرة ، الطبعة الثانية (221) (112/20) والإمام الحاكم (405 هـ) في مستدرکه على الصحيحين ، دار المعرفة بيروت ، بإشراف د. يوسف المرعشلي وهو مصور عن الطبعة الهندية (1299) (351/1) والامام البيهقي

(458 هـ) في شعب الايمان ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد وأشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية بيومباي الهند ، مكتبة الرشد للنشر بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند ، الطبعة الأولى، 1423 هـ - 2003 م (93) (198/1)

<sup>4</sup> كلمة : ساعتئذ . ساقطة من (ب) .

<sup>5</sup> كلمة : العلامة . ساقطة من (ج) .

<sup>6</sup> في (أ) : يقبل ، والاصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>7</sup> في (ب) : فقد فقط .

<sup>8</sup> هو علي بن عبيد الله بن احمد المعروف بزین العرب ، وهو من علماء الحديث كما اشتهر بعلم النحو أيضا .

مصري، طيب ، وقد شرح كتاب الانموذج للزمخشري كما شرح كتاب كليات القانون لابن سينا وشرح ايضا كتاب مصابيح السنة للبغوي ، تنظر ترجمته في كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة (ت 1067 هـ) (1698/2) =



المصباح<sup>1</sup> هو أنه صلى الله عليه وسلم يعني بذلك " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله " مضيفاً إلى ذلك " محمّد رسول الله دخل الجنة " قال وإلا فاليهود وبعض النصارى يقولون لا إله إلا الله انتهى . وفي شرح الهداية للإمام الهمام كمال الدين ابن الهمام<sup>2</sup> ما لفظه " ثم ينبغي في التلقين في الإحتضار أن يقال<sup>3</sup> بحضرته وهو يسمع ولا يقال له قل . قالوا وإذا ظهر منه كلمات توجب<sup>4</sup> الكفر لا يحكم بكفره ويعامل معاملة موتى المسلمين حملاً على أنه<sup>5</sup> حال زوال عقله .

ولذا<sup>6</sup> إختار بعض المشايخ أن يذهب عقله قبل موته لهذا الخوف . وبعضهم إختاروا قيامه حال الموت . والعبد الضعيف مؤلف هذه الكلمات فوّض أمره إلى الرب<sup>7</sup> الغني الكريم متوكلاً عليه طالباً منه جلت عظمته أن يرحم عظيم فاقني بالموت على الإيمان والإيقان ومن يتوكل على الله فهو حسبه ولا حول ولا قوة

= والاعلام للزركلي (1396 هـ) (310/4) وهديّة العارفين لإسماعيل بن محمد (1399 هـ) (720/1) ومعجم المؤلفين لابن كحالة (1408 هـ) (135/7) .

<sup>1</sup> في (ب) : في شرحه للمصباح . وهو كتاب شرح مصابيح السنة للبعوي لزين العرب ، وهو مخطوط حققه مجموعة من طلبة الدراسات العليا في كلية الدعوة جامعة ام القرى في المملكة العربية السعودية ولم يتسن لي الحصول على نسخة منه .  
<sup>2</sup> وهو كتاب فتح القدير ، لكمال الدين ابن الهمام دار الفكر . وكمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد بن مسعود السيواسي ثم الأسكندري المعروف بابن الهمام الحنفي الإمام العلامة ولد سنة (790 هـ) وتفقه بالسراج قاري الهداية ، دخل القاهرة سنة (813 هـ) ورجع إلى حلب وأقام فيها إلى أن مات سنة (861 هـ) تنظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (902 هـ) ، منشورات دار مكتبة الحياة بيروت (127/8) و بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911 هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية لبنان (166/1) وشذرات الذهب في اخبار من ذهب لابن العماد (1089 هـ) (297/7) والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (1250 هـ) ، دار المعرفة بيروت (201/2) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (255/6) ومعجم المؤلفين لابن كحالة (1408 هـ) (264/10) .

<sup>3</sup> عبارة : أن يقال . ساقطة من (ج) .

<sup>4</sup> في (أ) و (ب) : يوجب . والاصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> في (ب) و (ج) : أنه في حال .

<sup>6</sup> في (ج) : وكذا .

<sup>7</sup> في (ب) : الله .



إلا بالله العلي العظيم<sup>1</sup> انتهى<sup>2</sup>. وفي المجتبى " إذا قالها مرة يكفيه ولا يكثر عليه ما لم يتكلم بغير ذلك " وفي معراج الدراية " أنه لما كثر<sup>3</sup> على ابن المبارك عند الوفاة قال : إذا قلت مرة فأنا على ذلك ما لم أتكلم بكلام لأن الغرض من التلقين أن يكون آخر<sup>4</sup> كلامه لا إله إلا الله " وفي شرح الوجيز من كتب الشافعية " أنه لا يلح عليه ولا يواجهه بل يذكر بين يديه وإذا قال مرة لا يعاد عليه إلا أن يتكلم بعدها " وفي شرح مقدمة الغزنوي للعلامة أبي البقاء<sup>5</sup> بن أحمد بن الضياء المكي القرشي<sup>6</sup> الحنفي " أنه لا يلح عليه عليه في قولها مخافة أن يضجر فيرددها " قال " ويلقن قبل الغرغرة ، ويستحب أن يكون الملقن غير متهم بالمسرة بموته ، وأن يكون ممن يعتقد فيه الخير لئلا يجرح الميت " انتهى . وأما التلقين بعد الموت وهو في القبر ففيه خلاف بين أصحابنا رحمهم الله تعالى : فقليل : يُفعل ، لحقيقة ما روينا من حديث " لقنوا أمواتكم<sup>7</sup> شهادة أن لا إله إلا الله " <sup>8</sup> وهو ما رجحه الكمال ابن الهمام في زاد المسير ، حتى ذكر " أنه

<sup>1</sup> فتح القدير (105/2) .

<sup>2</sup> المقصود انتهى كلام الامام الكمال بن الهمام .

<sup>3</sup> في (ب) : أكثر .

<sup>4</sup> كلمة : آخر . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> في (ب) : أبي البقاء .

<sup>6</sup> في (ب) : القرشي .

<sup>7</sup> في (ب) و (ج) : موتاكم .

<sup>8</sup> الحديث بهذا اللفظ أخرجه الامام عبد الرزاق في مصنفه (211 هـ) ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي - بيروت ، الطبعة الثانية، 1403 (6047) (387/3) والامام ابن منده (395 هـ) في التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الاتفاق والتفرد ، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي الأستاذ المشارك في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا ، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م (43/2) والامام أبو نعيم الاصبهاني (430هـ) في حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ/1974م (310/3) والامام ابن عساكر في معجمه (571 هـ) تحقيق الدكتور وفاء تقي الدين ، دار البشائر دمشق ، الطبعة الأولى 1421هـ/2000م (209/1) وأما لفظ (لقنوا موتاكم) الوارد في النسخ الاخرى (ب) و (ج) فقد أخرجه الامام مسلم في صحيحه (261 هـ) (631/2) .



يقال يا فلان يا ابن فلان أذكر ذنبك الذي كنت عليه في<sup>1</sup> دار الدنيا ، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، من غير أن يزيد على ذلك شيئاً " وإلى ترجيحه أشار الفخر<sup>2</sup> الزيلعي من أصحابنا بتقديمه إياه في الذكر على سائر<sup>3</sup> أقوال أصحابنا التي نقلها هناك . وبسنيته جزم نووي زمانه القاضي زكريا الأنصاري<sup>4</sup> في شرح البهجة<sup>5</sup> إلا أنه من<sup>6</sup> القائلين بترادف السنة والمستحب وهم الأكثرون من الشافعية كما يدل على ذلك كلامه في كتب<sup>7</sup> الأصول . وبإستحبابه جزم القونوي<sup>8</sup> في شرح

<sup>1</sup> في (أ) : فيه ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) .

<sup>2</sup> في (ج) : الامام .

<sup>3</sup> في جميع النسخ : سائر . والأصح ما أثبتناه .

<sup>4</sup> كلمة : الانصاري . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) .

وزكريا الانصاري هو شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا السنيكي الشافعي ، محيي الدين أبو يحيى ، أخذ أنواع العلوم عن شيوخ عصره كالقياطي وابن حجر ، والجلال المحلي ، والشرف المناوي وغيرهم وبرع وتفنن ، وسلك طريق التصوف . ولزم الجد والاجتهاد في القلم والعلم والعمل . واقتل على نفع الناس أقرء وافثناء وتصنيفا مع الدين المتين ، وترك ما لا يعنيه ، وشدة التواضع ، ولين الجانب ، وضبط اللسان والسكوت . وولي مشيخة الصلاحية وغيرها ، وقضاء القضاة . ومن تصانيفه شرح الروض وشرح البهجة وشرح الفية العراقي توفي (926 هـ) ، تنظر ترجمته في نظم العقبان في أعيان الاعيان ، لعبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين السيوطي (911 هـ) تحقيق فيليب حتي ، المكتبة العلمية بيروت (113/1) والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني (1250 هـ) (252/1) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (46/3)

<sup>5</sup> ينظر الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنيكي (926) ، المطبعة الميمنية ، بدون طبعة وبدون تاريخ (79/2) .

<sup>6</sup> كلمة : من . ساقطة من (ب) .

<sup>7</sup> في (أ) : لب ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>8</sup> هو شيخ الشيوخ العلامة القاضي على بن اسماعيل بن يوسف ، أبو الفداء التبريزي القونوي ولد بمدينة قنوة (668 هـ) واشتغل هناك وقرأ الأصول والخلاف وقدم دمشق ثم الى مصر وتولى مشيخة الشيوخ وصنف شرحه على الحاوي والابتهاج ومصنفا في حياة الانبياء عليهم السلام توفي سنة (731 هـ) ، تنظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (771 هـ) تحقيق د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 1413 هـ (132/10) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851 هـ) تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى ، 1407 هـ (271/2) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (264/4)



الحاوي<sup>1</sup> حيث قال : " ويستحب أن يلحق الميت بعد الدفن فيقال يا عبد الله ابن أمة الله أذكر ما خرجت عليه من الدنيا<sup>2</sup>، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، وأن البعث حق ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، وأنك رضيت بالله تعالى<sup>3</sup> رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ، وبالقرآن إماماً ، وبالكعبة قبلَةً ، وبالمؤمنين إخواناً قال : والخبر الوارد فيه وإن كان ضعيفاً ، إلا أن أحاديث الفضائل<sup>4</sup> يتسامح<sup>5</sup> فيها عند أهل العلم من المحدثين وغيرهم " انتهى كلامه<sup>6</sup> . وقد تلاه من القائلين بالإستحباب الشهاب أحمد الحصكفي المعروف المعروف بملا حاج<sup>7</sup> في شرحه على المحرر ، بل كلاهما<sup>9</sup> تابعان للنووي<sup>10</sup> في القول به ،

<sup>1</sup> وهو كتاب شرح الحاوي للقنوي ، وهو مخطوط أيضاً حققه مجموعة من طلبة الدراسات العليا في كلية الدعوة وأصول الدين جامعة ام القرى في المملكة العربية السعودية ولم يتسن لي الحصول على نسخة منه .

<sup>2</sup> عبارة : من الدنيا . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>3</sup> كلمة : تعالى . محذوفة . وليست ساقطة تأديباً . من (ب) .

<sup>4</sup> في (أ) و (ج) : الفضائل ، والاصح ما اثبتناه من (ب) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> في (ب) : يسامح .

<sup>6</sup> كلمة : كلامه . ساقطة من (ج) .

<sup>7</sup> هو الامام احمد بن موسى بن احمد بن سعد بن علي بن مشرف بن تركي المعروف بابن حجي ، ولد (751 هـ) حفظ كتاب التنبية والكثير من الكتب وسمع الاحاديث من علماء وأجازه كثير منهم الكثير وألف الكتب واتته اليه المشيخة في البلاد الشامية ومن مصنفاته شرح على المحرر وجمع المفترق والدارس من اخبار المدارس وغيرها . تنظر ترجمته في طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (851 هـ) (12/4) والضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي (902 هـ) (229/1) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408 هـ) (188/1) .

<sup>8</sup> كلمة : بل . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> أي الامامان القنوي والحصكفي رحمهما الله .

<sup>10</sup> هو الامام يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام ابن محمد بن جمعة النووي الشيخ العلامة محيي الدين أبو زكريا شيخ الإسلام أستاذ المتأخرين وحجة الله على اللاحقين كان سيداً وحصوراً وليثاً على النفس هصوراً وزاهداً لم يبال بخراب الدنيا إذا صير دينه ربعا معموراً له الزهد والقناعة ومتابعة السالفين من أهل السنة والجماعة والمصابرة على أنواع الخير لا يصرف ساعة في غير طاعة هذا مع التفنن في أصناف العلوم فقها ومتون أحاديث وأسماء رجال ولغة وتصوفاً =



فقد جزم به<sup>1</sup> في روضته<sup>2</sup>. وقيل : لا يُفعل ، وهو ظاهر الرواية على ما ذكره الكاكي<sup>3</sup>، وأما الكمال ابن الهمام<sup>4</sup> فلم يهتم بنقله عنه أحد من أصحابنا ، مع أنه من المتأخرين عنه في آخري<sup>5</sup> من شرح الهداية ، وإلى هذا القول يميل ابن عبد السلام<sup>6</sup> من الشافعية ، فقد نقل عنه في كتبهم أنه قال في فتاويه أنه بدعة لم

= وغير ذلك . تنظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسيكي (771هـ) (395/8) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851 هـ) (2/ 153) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (8/ 149) .

<sup>1</sup> كلمة : به . ساقطة من (ب) .

<sup>2</sup> قال النووي في الروضة : " ويستحب أن يلحق الميت بعد الدفن، فيقال: يا عبد الله ابن أمة الله، اذكر ما خرجت عليه من الدنيا، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، وأنت رضىت بالله ربا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد - صلى الله عليه وسلم - نبيا، وبالقرآن إماما، وبالكعبة قبلة، وبالمؤمنين إخوانا. ورد به الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت: هذا التلقين استحبه جماعات من أصحابنا، منهم: القاضي حسين، وصاحب (التتمة) والشيخ نصر المقدسي في كتابه (التهذيب) وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن أصحابنا مطلقا. والحديث الوارد فيه ضعيف، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم من المحدثين وغيرهم. وقد اعتضد هذا الحديث بشواهد من الأحاديث الصحيحة، كحديث (اسألوا الله له الثبیت) ووصية عمرو بن العاص (أقيموا عند قبوري قدر ما تنحر جزور، ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم، وأعلم ماذا أراجع به رسل ربي) رواه مسلم في (صحيحه) ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا التلقين من العصر الأول، وفي زمن من يقتدى به. قال أصحابنا: ويقعد الملحق عند رأس القبر، وأما الطفل ونحوه، فلا يلحق " . روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (676 هـ) تحقيق زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي، بيروت دمشق عمان ، الطبعة الثالثة، 1412هـ / 1991م (2/ 137) .

<sup>3</sup> هو الامام محمد بن محمد بن أحمد الخجندى السنجاري، قوام الدين الكاكي ، فقيه حنفي أصولي ، من كتبه شرح الهداية، وجامع الأسرار في شرح المنار، قدم القاهرة، فأقام بجامع ماردين يفتي ويدرس إلى ان توفي فيها (749 هـ) . تنظر ترجمته في طبقات الحنفية لابي الوفاء (775 هـ) المسمى الجواهر المضية في طبقات الحنفية تحقيق مير محمد كتب خانة ، كراتشي (340/2) والاعلام للزركلي (1396هـ) (36/7) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (11 / 182) تقدمت ترجمته .

<sup>5</sup> المراد الامامان الكمال بن الهمام والكاكي من شرح الهداية .

<sup>6</sup> هو الإمام عبدالعزيز بن عبدالسلام بن ابي القاسم الشافعي المعروف بسلطان العلماء صاحب المصنفات (660 هـ) تنظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى للسيكي (771هـ) (8/ 209) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851 هـ) (2/ 109) والاعلام للزركلي (1396هـ) (4/ 228) .



يصح فيه شيء<sup>1</sup> . وقيل : لا يؤمر به ولا ينهى عنه ، وهو المعزو إلى الحلواني<sup>2</sup> من أصحابنا ، وهو يحتمل وجهين : أحدهما : أنه لا يؤمر به ، لأنه لا ينفع الميت ، ولا ينهى عنه ، لأنه لا يضره ، وهذا مراد قاضي خان<sup>3</sup> حيث قال فيما نقل عنه صاحب معراج الدراية " إن كان التلقين لا ينفع ، لا يضر أيضاً فيجوز " . وثانيهما : أنه لا يؤمر به ، لعدم ثبوت مشروعيته ، ولا ينهى عنه ، لإحتمال ثبوتها ، وعلى هذا الوجه فالوجه<sup>4</sup> الاحتياط يفعله . ويعضد القول الأول أمور : منها أنه قد نسب إلى أهل السنة والجماعة ، ونسب خلافه إلى المعتزلة ، كما نبه على ذلك الكمال ابن الهمام<sup>5</sup> في شرح الهداية ، فلا ينبغي أن يترك ما عليه أهل السنة والجماعة ، كيف وأن من فارق الجماعة شبراً مات ميتة جاهلية ، ولا أن يوافق المعتزلة ، كيف وأن الذي ينبغي هو أن يخالفوا في شعارهم الذي هو ترك التلقين ، كما خولف الراضية إذ<sup>6</sup> كانوا يصلون على أئمتهم بأسمائهم ولا يصلون على غيرهم ممن هو خير منهم<sup>7</sup> وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه

<sup>1</sup> قال الامام العز ابن عبد السلام في فتاويه : " لم يصح في التلقين شيء ، وهو بدعة ، وقوله عليه السلام : " لقنوا موتاكم لا اله الا الله " . محمول على من دنا موته ويس من حياته "

الفتاوى للإمام العز ابن عبد السلام ، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالفتاح ، دار المعرفة ، بيروت لبنان (ص 96) .  
<sup>2</sup> هو الامام عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحلواني ، فقيه حنفي ، الملقب شمس الأئمة من أهل بخارى إمام أصحاب أبي حنيفة بها في وقته ومن تصانيفه المبسوط توفي(448هـ) والحلواني بفتح الحاء المهلة وسكون اللام وبعدها واو وفي آخرها النون منسوب إلى عمل الحلوى وبيعها رحمه الله تعالى .

تنظر ترجمته في طبقات الحنفية لابي الوفاء (775هـ) (1/318) والاعلام للزركلي (1396هـ) (4/13) .  
<sup>3</sup> هو الامام الحسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز الأوزجندی الفرغاني الإمام الكبير المعروف بقاضي خان الإمام فخر الدين القاضي والأستاذ فخر الملة ركن الإسلام نقيه السلف مفتي الشرق توفي (592هـ) ودفن عند القضاة السبعة وله الفتاوى أربعة أسفار كبار وشرح الجامع الصغير في مجلدين كبيرين .تنظر ترجمته في طبقات الحنفية لابي الوفاء (775هـ) (1/205) والاعلام للزركلي (1396هـ) (2/224) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (3/297) .

<sup>4</sup> في (ج) : والوجه .

<sup>5</sup> عبارة : ابن الهمام . ساقطة من (أ) و (ج) ، وأثبتناها من (ب) .

<sup>6</sup> في (ب) : إذا .

<sup>7</sup> كلمة : منهم . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .



وسلم ، فحولفوا في هذا الشعار ، لما أنا قد نهينا عن شعار أهل البدع . وحكم أبو حنيفة<sup>1</sup> ومالك<sup>2</sup> رحمهما الله تعالى<sup>3</sup> بكرأته . وصحح النووي فيما نقله عنه<sup>4</sup> العلامة شمس الدين محمد الزرعي الحنبلي<sup>5</sup> في كتابه كتابه جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام " أنه مكروه كراهة تنزيه " <sup>6</sup> فان قلت : على ماذا دار الخلاف بيننا وبين المعتزلة في المسألة المذكورة . قلت : على أن الإحياء بعد الموت مستحيل عندهم لا عندنا ، فعن الشيخ الزاهد الصفار<sup>7</sup> من علمائنا " أن التلقين لا يكون بعد الموت على قولهم ، لأن الإحياء بعده مستحيل عندهم ، أما عند أهل السنة والجماعة فإن حديث " لقتنوا موتاكم " محمول على حقيقته لأنه تعالى يحييه على ما جاءت به<sup>8</sup> الآثار . ومنها : " ما روي عنه صلى الله عليه وسلم

<sup>1</sup> ينظر : حاشية ابن عابدين ، المسماة حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1421هـ 2000م ، بيروت لبنان ، (191/2) .

<sup>2</sup> ينظر : الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفاوي الأزهري المالكي (1126هـ) ، دار الفكر ، 1415هـ 1995م (284/1) .

<sup>3</sup> عبارة : رحمهما الله تعالى . ساقطة من (ب) .

<sup>4</sup> في (ج) : عن .

<sup>5</sup> هو الامام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن جريز الزرعي، ثم الدمشقي الفقيه الأصولي، المفسر النحوي، العارف، شمس الدين أبو عبد الله بن قيم الجوزية، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيهما المنتهى. والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعبودية ، وتعلم الكلام والنحو وغير ذلك، وكان عالماً بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف، وإشاراتهم، ودقائقهم. له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى. توفي (751 هـ) تنظر ترجمته في ذيل طبقات الحنابلة لعبد الرحمن الحنبلي (795هـ) تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العنيمين ، مكتبة العيكان الرياض ، الطبعة الأولى ، 1425 هـ 2005م (170/5) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (56/6) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (88/ 1) .

<sup>6</sup> ينظر : جلاء الافهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام ، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (751هـ) تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، دار العروبة الكويت ، ط2، 1407هـ 1987م (ص 466)

<sup>7</sup> هو الامام إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد، أبو إسحاق، ركن الإسلام البخاري الصفار: فقيه حنفي زاهد، يقال له الزاهد الصفار، من أهل بخارى، ووفاته فيها (534هـ) ، تنظر ترجمته في طبقات الحنفية لابي الوفاء (775هـ) (35/1) والاعلام للزركلي (1396هـ) (32/1) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (13/ 1) .

<sup>8</sup> كلمة : به . ساقطة من (ج) .

وسلم أنه أمر بالتلقين بعد الدفن<sup>1</sup> "كما نقله الكاكي<sup>3</sup> . ومنها : أن فيه خروجاً عن خلاف الشافعي ، سواء سواء كان عند القائل به من أصحابنا سنة في نفسه<sup>4</sup> أو مستحباً بالمعنى المشهور للمستحب ، أو لا هذا ولا ذلك . ولا شك في أن<sup>5</sup> الخروج عن الخلاف مستحب ، ولو بالمعنى الآخر له ، كما أشار إلى إستحبابه إستحبابه بهذا المعنى صاحب فتح القدير فيه عند ذكر إستحباب مسح جميع الرأس في الوضوء عندنا ، وإن كان في نفسه سنة ، للخروج عن خلاف مالك القائل بفرضيته . ومنها : أن فيه احتياطاً لو لم يتعين للدليل القائم<sup>6</sup> عليه لكنه تعين لحديث " لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله " بناءً على أن اللفظ لا يجوز يجوز إخراجه عن حقيقته إلا بدليل ، ولا دليل يخرج " موتاكم " عن حقيقته ، فهو باق عليها ، وأما ما

<sup>1</sup> كلمة : الدفن . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>2</sup> الى هنا ينتهي كلام الشيخ الزاهد الصفار كما نقله عنه ابن عابدين في حاشيته (191/2) .

المراد بهذه الرواية هي رواية ابي امامة الباهلي رضي الله عنه الذي ورد بها ان عمار بن سعيد الأودي قال " دخلت على أبي امامة الباهلي وهو في النزع فقال: يا أبا سعيد، إذا مت أنا فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصنع بموتانا فإنه قال: " إذا مات الرجل منكم فدفنتموه فليقم أحدكم عند رأسه فليقل: يا فلان ابن فلان ابن فلانة، فإنه سيقول: أرشدني رحمك الله، فليقل له: اذكر ما خرجت عليه من زاد الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبداً ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها، وأن الله يبعث من في القبور، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه فيقول له ما نصنع برجل قد لقن حجته، فيكون الله حجيجهما دونه" .

وهذه الرواية اخرجها الامام الطبراني في كتاب الدعاء (360هـ) حققه مصطفى عبد القادر ، الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى، 1413 (ص 364) والامام الهكاري في هدية الاحياء للأموات وما يصل إليهم من النفع والثواب على ممر الأوقات (486 هـ) تحقيق أبو عبد الرحمن شوكت بن رफी شحاتوغ ، الدار الأثرية ، طبع ضمن مجموع فيه رسائل في حكم إهداء ثواب قراءة القرآن للأموات ، الطبعة الأولى 1430 هـ 2009م (ص 193) والامام الثقفي (489هـ) في كتاب الأربعين ، المسمى الأربعون حديثاً فيما ينتهي إليه المتقون ويستعمله الموفقون وينتبه به الغافلون ويلازمه العاقلون ، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري ، دار ابن حزم ، طبع مع كتاب الأربعين لمحمد الطوسي ، الطبعة الأولى 1421هـ 2000م (ص 214) <sup>3</sup> تقدمت ترجمته . ولم اجد ما نقله الامام الكاكي .

<sup>4</sup> في (ج) : في تعيينه .

<sup>5</sup> كلمة : أن . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>6</sup> في (ج) : القائم .



إرتكبه أكثر مشايخنا من صاحب الهداية وغيره من أن فيه مجازاً : الأول<sup>1</sup> : كما في قوله تعالى " وآتوا اليتامى أموالهم"<sup>2</sup> مجازاً لكون ، وسيأتي تجويزه فيما نحن فيه أيضا فمدفوع بما مر .  
فلا يكون ما نحن فيه من قبيل قوله تعالى<sup>3</sup> " إنك ميت وإنهم ميتون"<sup>4</sup> مما وقعت فيه تسمية الشيء باعتبار ما يؤل إليه ، وأما ما في الكافي من أنه إن كان مات مسلماً لم يحتج إليه بعد الموت وإلا لم يفد ، فقد جزم الكمال ابن الهمام بأنه " يمكن جعل<sup>5</sup> القرينة الصارفة عن المعنى الحقيقي بناءً منه على أن يكون مراد صاحب الكافي أن المقصود منه التذكير في وقت تعرض الشيطان ، وهذا لا يفيد بعد الموت"<sup>6</sup> إلا أن أن ذكر<sup>7</sup> عبارة الامكان في مثل هذا المكان مشعر بأن هذا الجعل بعيد ، ففي باب أحوال الإسناد الخبري<sup>8</sup> الخبري<sup>8</sup> من حواشي الشريف الجرجاني<sup>9</sup> على مطول

<sup>1</sup> في (ج) : الأولى .

<sup>2</sup> سورة النساء آية (2) . "المجاز في كلمة : اليتامى ، فهي في غير معناها الأصلي ؛ لأن اليتيم هومن فقد والده قبل الرشد لا يأخذ ماله ، وإنما يأخذ المال عندما يتجاوز سن الثَّم و يبلغ سن الرشد ، فاستعملت كلمة يتامى وأريد بها الذين كانوا يتامى بالنظر إلى حالتهم السابقة" ينظر تفسير روح البيان لابي الفداء الحنفي(1127هـ) ، دار الفكر بيروت (161/2) .

<sup>3</sup> عبارة : قوله تعالى . محذوفة - وليست ساقطة تأديبا - من (ج) .

<sup>4</sup> سورة الزمر آية (30) . "المجاز في كلمة ميتٌ ، فهي في غير معناها الأصلي ؛ لأن المخاطب بهذا هو النبي - صلى الله عليه وسلم - وقد خوطب بلفظ (ميت) وهو لا يزال حياً بالنظر إلى ما سيصير إليه أي باعتبار ما سيكون " . ينظر تفسير الرازي(606هـ) المسمى مفاتيح الغيب التفسير الكبير، دارإحياء التراث بيروت ، الطبعة الثالثة 1420 هـ (451/26)

<sup>5</sup> في (أ) و (ج) : جعله ، والأصح ما أثبتناه من (ب) لمناسبة السياق.

<sup>6</sup> ينظر فتح القدير للكمال ابن الهمام (104/2) .

<sup>7</sup> في (أ) : ذكره ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>8</sup> في (أ) : الخبر ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> هو الامام علي بن محمد بن علي الحنفي الشريف الجرجاني ، عالم بلاد الشرق؛ كان علامة دهره، ويقال إن مصنفاته زادت على خمسين مصنفا. ومن مصنفاته: شرح القسم الثالث من المفتاح، وحاشية المطول، وحاشية المختصر، وحاشية الكشاف مات (814 هـ) ، تنظر ترجمته في بغية الوعاة للسيوطي (911هـ) (196/2) .



التفتازاني<sup>1</sup> تنبيه على إفادة ذكرها البعد في مثل<sup>2</sup> هذا المقام وحينئذ فلا تعويل على ذلك الجعل<sup>3</sup> أصلا ، على أنه قد جزم أيضا بأن الإحتياج إلى التلقين بعد الموت في حق التذكير لتثبيت الجنان للسؤال إلى أن قال فنفي الفائدة مطلقا ممنوع ، نعم الفائدة الأصلية منتفية ، ويخرج مما ذكره أن أطفال المؤمنين لا يلقنون بعد الموت ، لأنهم لا يسألون بعده عنده .  
وأما ما جرى عليه أبو البركات النسفي<sup>4</sup> من أصحابنا حيث قال في عمدته : " أن السؤال لكل ميت ، صغير أو كبير " <sup>5</sup> فالأصح خلافه ، فقد قال الإمام الهمام<sup>6</sup> كمال الدين في المسامرة : " الأصح أن الأنبياء الأنبياء لا يسألون ولا أطفال المؤمنين واختلف في سؤال أطفال المشركين " <sup>7</sup> انتهى كلامه .

<sup>1</sup> حاشية الجرجاني على مطول التفتازاني (816 هـ) وهو مخطوط ، المكتبة الأزهرية خاص برقم (530) (10165) والتفتازاني هو الامام مسعود بن عمر بن عبد الله ، سعد الدين ، من أئمة العربية والبيان والمنطق . ولد بتفتازان (من بلاد خراسان) كانت في لسانه لكنة ، من كتبه تهذيب المنطق والمطول في البلاغة والمختصر وغيرها توفي (793هـ) تنظر ترجمته في بغية الوعاة للسيوطي(911هـ)(285/2) والاعلام للزركلي (1396هـ)(219/7) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (228/12)

<sup>2</sup> كلمة : مثل . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>3</sup> كلمة : الجعل . ساقطة من (ج) .

<sup>4</sup> هو الامام عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين أبو البركات النسفي الحنفي ، فقيه ، اصولي ، مفسر ، متكلم أحد الزهاد الزهاد المتأخرين صاحب التصانيف المفيدة في الفقه والأصول له المستصفي في شرح المنظومة وله شرح النافع سماه بالمنافع وله الكافي في شرح الوافي و الوافي تصنيفه أيضا وله كنز الدقائق وله العمدة وغيرها كثير ، توفي (711هـ) تنظر ترجمته في طبقات الحنفية لابي الوفاء (775هـ) (270/1) والاعلام للزركلي (1396هـ) (67/4) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (32/6)

<sup>5</sup> ينظر : عمدة العقائد ، المسمى عمدة عقيدة أهل السنة والجماعة لابي البركات النسفي (711هـ) ، المكتبة الأزهرية للتراث ، القاهرة مصر ، 2016 (ص 432) .

<sup>6</sup> في (ج) : ابن الهمام .

<sup>7</sup> ينظر : كتاب المسامرة في شرح المسامرة في علم الكلام للكمال بن أبي شريف بن الهمام (861هـ) ، المكتبة الأزهرية للتراث ، القاهرة مصر ، 2014 (119/2) .



وبه يسقط ما ذكره ابن الضياء<sup>1</sup> المكي<sup>2</sup> في شرح الغزنوية<sup>3</sup> حيث قال : " إن كل ذي روح من بني آدم فإنه يسأل في القبر بإجماع أهل السنة والجماعة<sup>4</sup> ، لأن<sup>5</sup> الملك يلقن<sup>6</sup> الطفل الرضيع فيقول له : "من ربك ؟" ، ؟ " ، ثم يقول له " قل : الله ربي " ، ثم يقول له<sup>7</sup> : " وما دينك ؟ " ، ثم يقول له " قل : ديني الإسلام " ، ثم يقول له<sup>9</sup> : " من نبيك ؟ " ، ثم يقول له " قل : نبي محمد صلى الله عليه وسلم " ، قال<sup>10</sup> : وقال بعضهم : لا يلقنه الملك بل يلهمه الله تعالى حتى يجيب كلما سأله ، كما ألهم عيسى عليه الصلاة والسلام<sup>11</sup> في المهدي<sup>12</sup> انتهى . وبهذا يظهر أن الأطفال لا يلقنون وإن كانوا يسألون ، لأن الملك<sup>13</sup> يلقنهم ، والأصح ما علمت من أنهم لا يلقنون لأنهم لا يسألون أصلا . وعند الإمام الهمام كمال الدين : أن مبنى ارتكاب مجاز الأول في حديث " لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله " عند أكثر مشايخنا هو أن الميت لا يسمع

<sup>1</sup> في (ب) : ابن ضياء .

<sup>2</sup> هو الامام محمد بن محمد بن احمد بن محمد بن محمد بن محمد المكي، الحنفي، المعروف بابن الضياء المكي ، جمال الدين ، فقيه ، توفي بمكة (885 هـ) من آثاره تكملة شرح والده لكنز الدقائق في فروع الفقه الحنفي . تنظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي (902 هـ) (138/11) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408 هـ) (189/11)

<sup>3</sup> وهو شرح مقدمة الغزنوي المسمى الضياء المعنوي للشيخ العلامة ابي البقاء احمد بن الضياء القرشي الحنفي ، تحقيق أبو الكمي محمد مصطفى الخطيب ، الطبعة الاولى ، 2020 م ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .

<sup>4</sup> كلمة : والجماعة . ساقطة من (أ) و (ج) وأثبتناها من (ب) .

<sup>5</sup> في (ب) و (ج) : لكن .

<sup>6</sup> في (ج) : يلقن الملك .

<sup>7</sup> كلمة : له . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>8</sup> في (ب) : ما دينك .

<sup>9</sup> كلمة : له . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>10</sup> كلمة : قال . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>11</sup> في (ب) عليه السلام .

<sup>12</sup> أي كلام الامام ابن الضياء المكي . ينظر شرح مقدمة الغزنوي المسمى الضياء المعنوي للشيخ العلامة ابي البقاء احمد بن الضياء القرشي الحنفي (2/468) .

<sup>13</sup> كلمة : الملك . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .



عندهم كما<sup>1</sup> مر جوابه في كتاب الإيمان في باب اليمين بالضرب لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتاً لا يحنث ، لأنها تعتقد على ما بحيث يفهم ، والميت<sup>2</sup> عندهم ليس كذلك ، لعدم السماع وبمذهب هؤلاء قطع الكرمانى<sup>3</sup> ، شارح البخارى<sup>4</sup> ، وهو من الشافعية ، حيث قال في باب ما جاء في عذاب القبر عند ذكر حديث قليب بدر : " ومذهبا أن أهل القبور يعلمون ما سمعوا قبل الموت ، ولا يسمعون بعد الموت "<sup>5</sup> مع قطعه أن<sup>6</sup> في القبر حياة حتى يصح العذاب فيه . وقد أورد على هؤلاء قوله صلى الله عليه وسلم في أهل القليب قليب بدر وهو بئرها<sup>7</sup> " ما أنتم بأسمع لما أقول منهم "<sup>8</sup> . ووجه وروده عليهم : أنه إما أن يكون يكون من باب نفي الأفضل فقط كما هو مقتضى اللغة ، فيستفاد أن المخاطبين مساوون لهم في السماع أو دونهم فيه<sup>9</sup> . أو يكون من باب نفي الأفضل والمساوي جميعاً ، كما هو مقتضى العرف ، فيستفاد أن

<sup>1</sup> في (ج) : على .

<sup>2</sup> كلمة : والميت . مكررة في (أ) ، والاصح عدم التكرار وكما هو في (ب) و (ج) .

<sup>3</sup> هو الامام محمد بن يوسف بن على البغدادي أخذ عن والده وعن جماعة بكرمان ثم طاف البلاد ودخل مصر والشام ثم سكن بغداد وألف في اللغة وعلم الكلام والمنطق وله شرحا على البخاري (786هـ) تنظر ترجمته في طبقات الشافعية لابن شهيه (851 هـ) (3/180) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (7/153) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408 هـ) (12/129)

<sup>4</sup> كتاب البخاري بشرح الكرمانى ، دار احياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية 1981 م .

<sup>5</sup> ينظر : البخاري بشرح الكرمانى (786) (7/147) .

<sup>6</sup> في (ج) : بأن .

<sup>7</sup> كلمة : بئرها . ساقطة من (ب) .

<sup>8</sup> الحديث أخرجه الامام البخاري (256 هـ) في صحيحه (3757) (4/1461) والامام مسلم في صحيحه (261هـ) (4/2202) ، ونص الحديث : " أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقتلوا في طوى من أطواء بدر خبيث مخبث وكان إذا ظهر على قوم أقام العرصة ثلاث ليال فلما كان بيدر اليوم الثالث أمر براحته فشد عليها رحلها ثم مشى واتبعه أصحابه وقالوا ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسماء آبائهم " يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعمتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا " . قال عمر يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم "

<sup>9</sup> كلمة : فيه . ساقطة من (أ) و (ب) . وأثبتناها من (ج) لمناسبة السياق .



المخاطبين دونهم فيه فقط . كما أستفيد نظير ذلك من المثال المشهور لمسألة الكحل النحوية<sup>1</sup> ، وما شاكله على ما فصلناه في رسالتنا المسماة بكحل العيون النجل في حل مسألة الكحل<sup>2</sup> . وعلى كلا التقديرين فقد ثبت سماع الغائبين مع كونهم أمواتا ، فبطلت دعوى أن الميت لا يسمع ، وأجابوا عن ذلك : تارة بأنه مردود من عائشة رضي الله عنها<sup>3</sup> قالت : " كيف يقول<sup>4</sup> صلى الله عليه وسلم ذلك والله تعالى يقول : " وما أنت بمسمع من في القبور " <sup>5</sup> " إنك لا تسمع الموتى " <sup>6</sup> . وتارة بأن ذلك خصوصية له صلى الله عليه وسلم معجزة ، وزيادة حسرة على الكافرين . وتارة بأنه من ضرب المثل كما قال علي رضي الله عنه<sup>7</sup> . قال الشيخ كمال الدين في شرح الهداية : " ويشكل عليهم ما في مسلم أن الميت يسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا إلا أن يخصوا ذلك بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال جمعاً بينه وبين الآيتين ، فإنهما يفيدان تحقيق عدم سماعهم ، فإنه تعالى شبه الكفار بالموتى لإفادة تعذر سماعهم ، وهو فرع عدم سماع الموتى ، إلا أنه على هذا ينبغي التلقين بعد الموت لأنه<sup>8</sup> يكون حين ارجاع الروح " <sup>9</sup> انتهى كلامه .

<sup>1</sup> وهذه المسألة مشهورة عند أهل النحو بمسألة الكحل وهي ان يقال : " ما رأيت رجلاً أحسن في عينه الكحل منه في عين عين زيد " ، فالكحل مرفوع الفعل أحسن لوقوعه بعد نفي ، ويصح حلول فعل بمعناه محله وهو الفعل : يحسن ، ولأن الكحل أجني مفضل على نفسه باعتبارين هما عين زيد وعين غيره . ويجوز أن تقول : " ما رأيت رجلاً يحسن في عينه الدخول كحسنة في عين زيد " . ينظر : اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، لمحمد علي السراج ، مراجعة خير الدين شمسي باشا ، دار الفكر دمشق ، الطبعة الأولى ، 1403هـ/1983م (ص59) .

<sup>2</sup> تحقيق وليد محمد السرايبي ، دار تقيف للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية الرياض ، 1999 م .

<sup>3</sup> في (ب) : رض .

<sup>4</sup> كلمة : يقول . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>5</sup> سورة فاطر آية (22) .

<sup>6</sup> سورة النمل آية (79) . حديث عائشة رضي الله عنها أخرجه الامام البخاري (256هـ) في صحيحه (3978) (77/5)

<sup>7</sup> في (ب) : رض .

<sup>8</sup> في (أ) : أنه ، والاصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> ينظر فتح القدير للكمال ابن الهمام (104/2) .



وإنما لم يستشكل عليهم ما في مسلم أيضا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه<sup>1</sup> : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال : " السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون " <sup>2</sup> . لما طرقة من الإحتمال ، وذلك أنه يحتمل أن الأجساد أحييت له فسمعوا كلامه كما سمعه أهل القلب القليب . ويحتمل أنها لم تحي وفعله ليدل على الجواز ، كما صرح بهاذين الاحتمالين القاضي عياض اليحصبي السبتي<sup>3</sup> في شرح مسلم قاصدا بكون فعله صلى الله عليه وسلم للدلالة على الجواز ، كونه للدلالة عليه في مقام يظن فيه عدمه بناءً على عدم إحياء الله تعالى إياهم<sup>4</sup> . فإن قلت : ماذا يكون وجه جواز ذلك ؟ قلت : يكون وجهه كون الأرواح باقية ، وإن كانت الأجساد فانية ، وصحة توجيه السلام إليها ، وإن كانت مجردة عن أجسادها كما يفهم ذلك من قول المازري<sup>5</sup> في شرح مسلم<sup>6</sup> أيضا أن سلامه صلى الله عليه وسلم عليها حجة لمن يقول الأرواح باقية لا تفنى بفناء الأجساد ، وهو قول لم يختلف فيه

<sup>1</sup> في (ب) : رض .

<sup>2</sup> الحديث أخرجه الامام مسلم في صحيحه (261هـ) (249) (218/1) .

<sup>3</sup> كلمة : السبتي . ساقطة من (ج) . هو الامام القاضي عياض أبو الفضل بن عياض اليحصبي العلامة السبتي الدار والميلاد أندلسي الأصل كان إمام وقته في الحديث وعلومه عالما بالنفسير وجميع علومه فقيها أصوليا عالما بالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وانسابهم بصيرا بالأحكام عاقدا للشروط بصيرا حافظا لمذهب مالك رحمه الله تعالى شاعرا مجيدا وله التصانيف البديعة منها إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم والشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم أبدع فيه كل الإبداع كان مولده (496 هـ) وتوفي (544 هـ) . تنظر ترجمته في الديباج المذهب في معرفة اعيان علماء المذهب لابن فرحون اليعمري (799هـ) دار الكتب العلمية بيروت (168/1) ومعجم المؤلفين لابن كحالة (1408هـ) (16/8)

<sup>4</sup> ينظر : إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض أبو الفضل عياض اليحصبي (544 هـ) ، دار الوفاء ، تحقيق الدكتور يحيى اسماعيل ، 2006 (27/2) .

<sup>5</sup> هو الامام محمد بن علي بن عمر بن محمد ابو عبد الله التميمي المازري الفقيه المالكي المحدث أحد الأئمة الأعلام مصنف شرح مسلم المسمى " المعلم بفوائد مسلم " وله كتب في الأصول وله في الأدب كتب متعددة وكان فاضلا متقنا قال عن الامام ابن دقيق العيد " ما رأيت أعجب من هذا " يعني المازري لأي شيء ما ادعى الاجتهاد توفي ( 536 هـ ) تنظر ترجمته في : شذرات الذهب في اخبار من ذهب لابن العماد (1089هـ) (113/4) والاعلام للزركلي (1396هـ) (277/6) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (32/11) .

<sup>6</sup> ينظر : المعلم بفوائد مسلم ، للامام المازري ، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الاسلامي ، بيروت لبنان ، ط 2 ، 1992 م ، (1/ 324) .



أهل السنة<sup>1</sup> ، وإنما يقول أنها تفنى بفناء الأجساد المبتدعة ، كما صرح بذلك القاضي أبو عبد الله محمد الوشتاني<sup>2</sup> الأبي<sup>3</sup> المالكي في شرح مسلم أيضا بعد نقله كلام المازري المذكور ولقد نقل فيه حديثاً ظاهره ناطق بأن السلام يكون على الجسد<sup>4</sup> خاصة ، فإذا حصل رد الله الروح عليه<sup>5</sup> حتى يرد على من سلم عليه وهو قوله صلى الله عليه وسلم " ما من مسلم يمر على قبر أخيه المسلم يعرفه فيسلم<sup>6</sup> عليه إلا رد الله عليه عليه روحه حتى يرد عليه " <sup>7</sup> . وهذا يناهض أن الميت يسمع ، ويقتضي وجود السلام من غير أن يسمع المسلم عليه تنزيلاً له منزلة من يسمع كما في قول الشاعر : " أمنزلي مي سلام عليكما " <sup>8</sup> . بل أولى إلا أن يقال<sup>9</sup> ثبوت السماع من غير روح على ما يأتي . ويقتضي أيضا جواز رد الروح إلى الجسد لرد السلام ، فلا يمتنع أن يكون مردودة إليه لأجل سماع التلقين ، فيحصل النفع لنفسه هنا كما يحصل النفع لغيره هناك

<sup>1</sup> في (ج) : أهل السنة والجماعة .

<sup>2</sup> هو الامام محمد بن خلفه بن عمر الأبي الوشتاني المالكي عالم بالحديث ، من أهل تونس ، له شرح على صحيح مسلم ، سماه " إكمال إكمال المعلم ، لفوائد كتاب مسلم " كان عالماً محققاً أخذ عنه جماعة ووصفه ابن حجر بأنه عالم المغرب بالمعقول ويحكي عنه من سلامة الفطرة ما يخرج به إلى حد الغفلة مع مزيد تقدمه في العلوم مات سنة (827 هـ) ، تنظر ترجمته في البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن الثامن للشوكاني (1250 هـ) (169/6) والاعلام للزركلي (1396 هـ) (115/6)

<sup>3</sup> كلمة : الأبي . ساقطة من (ج) .

<sup>4</sup> في (ب) : الأجساد .

<sup>5</sup> كلمة : عليه . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>6</sup> في (ج) : فسلم .

<sup>7</sup> ينظر : صحيح الامام مسلم مع شرحه المسمى اكمال اكمال المعلم للإمام أبي عبد الله محمد بن خلفه الوشتاني الابي المالكي (828 هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان (72/3) .

<sup>8</sup> وهذا شعر مشهور ينسب للشاعر المعروف بذئ الرمة حيث قال فيها :

" أمنزلي مي سلام عليكما ... على النأي والنائي يود وينصح

ولا زال من نوء السماك عليكما ... ونوء الثريا وابل متبطح

وان كنتما قد هجتما راجع الهوى ... لذي الشوق حتى ظلت العين تسفح "

ينظر : ديوان ذي الرمة ، قدم له وشرحه احمد حسن بسج ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط 1 ، 1995 م (ص 43)

<sup>9</sup> في (ج) : يقول .



هذا ولكن أول احتمالي حديث " السلام عليكم ديار<sup>1</sup> قوم مؤمنين " هو الأظهر<sup>2</sup> منهما . وبالقول بسماعهم جزم زين العرب<sup>3</sup> حيث قال في حديث<sup>4</sup> بريدة رضي الله عنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين " الحديث<sup>5</sup> أنه يدل على أن الأموات يسمعون ، لأنه عليه الصلاة والسلام سلم عليهم . وله أن يخص<sup>6</sup> سماعهم اللازم من هذا الحديث بزعمه بما قبل السلام عليهم مقدمة له ، كما يخص سماعهم المصرح به في حديث قرع النعال<sup>7</sup> بأول الوضع في القبر<sup>8</sup> مقدمة للسؤال . فإن قلت : هل يجوز لمن يقول بسماعهم ، غير متعرض لرد الروح إليهم كزين العرب ومن حذا حذوه أن يقول بالسمع من غير ردها إليهم ؟ قلت : " نعم ، لجواز أن يخلق الله تعالى في جميع أجزاءهم أو في بعضها نوعاً من الحياة ، قدر ما يدرك ذلك الأمر المسموع ، كما جاز أن يخلق في ذلك نوعاً منها قدر ما يجد<sup>9</sup> ألم العذاب أو لذة النعيم ، فإن ذلك لا

<sup>1</sup> في (ج) : دار .

<sup>2</sup> في (ج) : والاظهر .

<sup>3</sup> تقدمت ترجمته .

<sup>4</sup> عبارة : في حديث . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>5</sup> وقد تقدمت الإشارة إلى كتاب شرح مصابيح السنة للبعوي ، لزين العرب وهو مخطوط حققه مجموعة من طلبة الدراسات العليا في كلية الدعوة وأصول الدين جامعة ام القرى في المملكة العربية السعودية ولم يتسن لي الحصول على نسخة منه .

<sup>6</sup> في (ج) : وان خصص .

<sup>7</sup> الحديث أخرجه الامام البخاري (256 هـ) في صحيحه (1338) (90/2) والامام مسلم في صحيحه (261 هـ) (2870) (2200/4) ، ونص الحديث : "عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: العبد إذا وضع في قبره، وتولي وذهب أصحابه حتى إنه ليسمع قرع نعالهم، أتاه ملكان، فأقعداه، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد صلى الله عليه وسلم؟ فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال: انظر إلى مقعدك من النار أبدلك الله به مقعداً من الجنة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: " فيراهما جميعاً، وأما الكافر - أو المنافق - فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه، فيصيح صيحة يسمعا من يليه إلا الثقلين " .

<sup>8</sup> عبارة : في القبر . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>9</sup> عبارة : ما يجد . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) ، وفي (ج) : ما يدرك .

يستلزم إعادة الروح إلى أبدانهم ، كما وقع التصريح به في المباحث الكلامية <sup>1</sup> ، قال التفتازاني <sup>1</sup> في شرح المقاصد من كتب الكلامية <sup>2</sup> " وما يتوهم من امتناع الحياة بدون الروح فإنما ذلك في الحياة الكاملة التي يكون معها القدرة والأفعال الاختيارية ، وقد اتفقوا على أن الله تعالى <sup>3</sup> لم يوجد في الميت القدرة والأفعال الاختيارية ، فلذا لا نعرف وجوبه ، قال ويشكل هذا بجوابه لمنكر ونكير على ما ورد في الحديث <sup>4</sup> " انتهى <sup>5</sup> . فإن قلت : إذا كانوا يسمعون في أول وضعهم في القبر ، وثبت أنهم يلقنون ، وهم يسمعون ، فما <sup>6</sup> حال لفظ " موتاكم " حقيقة <sup>7</sup> هو أم مجاز ؟ قلت : جوابه ما أفاده الإمام ابن الهمام من أنه حقيقة كما كما هو قول طائفة ، أو مجاز باعتبار ما كان نظراً إلى أنه الآن حي إذ ليس معنى الحي إلا من في بدنه الروح . وعلى الوجه الأول : فالمراد " لقنوا موتاكم " إذا رجعت إليهم أرواحهم في أول وضعهم في قبورهم ، فصاروا قابلين لسماح التلقين . وعلى الوجه الثاني : فالمراد <sup>8</sup> " لقنوا " من ثبت لهم في القبور حياة ، بعد بعد أن كانوا أمواتاً . قال : وعلى كل حال يحتاج إلى دليل آخر في التلقين حالة الإحتضار إذ لا يراد الحقيقي والمجازي معاً ولا مجازيان ، وليس يظهر معنى نعم الحقيقي والمجازي يعتبر مستعملاً فيه ليكون من عموم المجاز المتضاد ، وشرط إعماله فيهما أن لا يتضادا . ولقائل أن يقول : هذا الذي ذكره من منع

<sup>1</sup> هو الامام مسعود بن عمر بن عبد الله الشيخ سعد الدين التفتازاني الإمام العلامة ، عالم بالنحو والتصريف والمعاني والبيان والأصلين والمنطق وغيرها ، شافعي ، تقدم في الفنون ، واشتهر ذكره ، وطار صيته ، وانتفع الناس بتصانيفه ، وكان في لسانه لكمة ، وانتهت إليه معرفة العلوم بالمشرق ، مات بسمرقند (791هـ) ، تنظر ترجمته في : بغية الوعاة في طبقات اللغويين للسيوطي (911هـ) (285/2) والاعلام للزركلي (1396هـ) (219/7) ومعجم المؤلفين لرضا كحالة (1408هـ) (228/12)

<sup>2</sup> في (أ) : الكلام ، والاصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>3</sup> كلمة : تعالى . محذوفة من (ب) .

<sup>4</sup> ينظر : شرح المقاصد في علم الكلام للتفتازاني (791هـ) دار المعارف العمانية 1981م باكستان (222/2) .

<sup>5</sup> عبارة : ، قال التفتازاني في شرح المقاصد من كتب الكلامية " وما يتوهم من امتناع الحياة بدون الروح فإنما ذلك في الحياة الكاملة التي يكون معها القدرة والأفعال الاختيارية ، وقد اتفقوا على أن الله تعالى لم يوجد في الميت القدرة والأفعال الاختيارية ، فلذا لا نعرف وجوبه ، قال ويشكل هذا بجوابه لمنكر ونكير على ما ورد في الحديث) انتهى . ساقطة من (ج)

<sup>6</sup> في (ج) : ما .

<sup>7</sup> في (ب) و (ج) : أحقيقة .

<sup>8</sup> في (ج) : المراد .



ظهور معنى شأنه ما ذكره<sup>1</sup> ممنوع لجواز أن يعتبر لفظ الموتى مستعملا في من يطلق عليه هذا اللفظ ، سواء كان ميتاً أو قريباً إلى الموت ، كما وقع إستعمال مثل هذا المجاز في القول بأن مطلق التصور ، إما تصور بشرط<sup>2</sup> شيء ، أو تصور بشرط<sup>3</sup> لا شيء ، أو تصور لا بشرط شيء على القول بأن المراد بالمقسم ما يطلق يطلق عليه لفظ التصور حذراً من تقسيم الشيء إلى نفسه وغيره ، وإن كان التحقيق هناك أن القسم الثالث هو مطلق التصور العاري عن خصوصية القيدين الوجودي والعدمي ، لا مطلق التصور العاري عنهما وعن الإطلاق عن كل منهما . فافهم . فإن سأل : ماذا تكون<sup>4</sup> القرينة على إرادة هذا المجاز العام ؟ كان الجواب الجواب : أن القرينة عليها هو أن للتلقين فائدتين : أحدهما : حالة الإحتضار وهي الأصلية<sup>5</sup> على ما نقلناه . والأخرى : بعد الدفن وهي غيرها على ما أوضحناه . وفي حمل " الموتى " في الحديث على من<sup>6</sup> يطلق عليه هذا الإسم مطلقاً محافظة<sup>7</sup> على إرادة التلقين بكلتا فائدتيه . لكن التحقيق أن القرينة المذكورة إذا تحققت لم يتعين عموم المجاز المذكور بل يتعين<sup>8</sup> الحقيقة لأصالتها مع إمكانها وعدم تعذرهما في هذا المقام وتكون<sup>9</sup> مشروعية التلقين حالة الإحتضار مفهومة بطريق دلالة النص ، كما في قوله تعالى " ولا تقل لهما اف "<sup>10</sup> فإنه<sup>11</sup> يفهم منه حرمة الضرب بالطريق الأولى ومثل ذلك يسمى الثابت بدلالة النص على ما هو مقرر في محله فيكون ما نحن فيه من هذا القبيل ، لأنه إذا فهم من ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم " لقنوا موتاكم " كون تلقين الأموات حقيقة مشروعاً ، فلأن يفهم من مشروعية من قرب إلى الموت أولى لما

<sup>1</sup> في (ب) و (ج) : ذكر .

<sup>2</sup> في (ج) : شرط .

<sup>3</sup> في (ج) : شرط .

<sup>4</sup> في (أ) و (ب) : يكون . والأصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> كلمة : الأصلية . ساقطة من (أ) وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>6</sup> في (أ) و (ب) : ما . والأصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>7</sup> كلمة : محافظة . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>8</sup> في (أ) : يتعين ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> في (أ) و (ب) : يكون . والأصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>10</sup> سورة الاسراء ، آية : 23 .

<sup>11</sup> في (أ) و (ب) : وأنه . والأصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .



أن فائدة تلقيه أصلية كما علمت . وبالجملة : فالقول بالتلقين بعد الموت ، والميت في قبره هو الراجح بالنسبة إلى القول بعدمه ويقصره على حالة الإحتضار ، وأين ما نحن فيه من قول القائل : " لقد اسمعت لو ناديت حيا ولكن لا حياة لمن تنادي"<sup>1</sup>

وقد فهمت مما سلف فلا تنسين أن المُلقن في حالة الإحتضار يدع الإحتضار ويأتي بكلتا الشهادتين لأصحية الجمع بين هاتين فيقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله . وأما بعد الدفن فإنه يقول على ما مر عن الكمال ابن الهمام<sup>2</sup> : " يا<sup>3</sup> فلان ابن<sup>4</sup> فلان أذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمداً رسول الله" . وذهب ابن الضياء المكي<sup>5</sup> إلى أن صورته ان يقول : " يا فلان ابن فلانة أو يا عبدالله بن عبدالله أذكر دينك الذي كنت عليه في دار الدنيا<sup>6</sup> وقل "رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً" . قال : "فقيل<sup>7</sup> لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلو لم يعرف إسمه<sup>8</sup> قال<sup>9</sup> قال<sup>9</sup> ينسبه<sup>10</sup> إلى حواء" كذا في الحواشي<sup>11</sup> وهو ممن نقل القول بإستحباب التلقين بعد الدفن و أقر عليه عليه ، وذلك أنه بعد ما نقل من تلخيص الأدلة أنه مشروع عند أهل السنة لأن الله تعالى يحييه في القبر

<sup>1</sup> وهو الشاعر المشهور بشار بن برد . ينظر : ديوان بشار بن برد ، (ص 692) .

<sup>2</sup> تقدمت ترجمته .

<sup>3</sup> كلمة : يا . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .

<sup>4</sup> في (ج) : يا ابن .

<sup>5</sup> تقدمت ترجمته .

<sup>6</sup> عبارة : في دار الدنيا . ساقطة من (أ) و (ج) ، وأثبتناها من (ب) .

<sup>7</sup> في (ج) : وقيل .

<sup>8</sup> في (ب) : اسم أمه .

<sup>9</sup> كلمة : قال . ساقطة من (ب) .

<sup>10</sup> في (ب) : ينسب .

<sup>11</sup> ذكر ذلك الامام الطحاوي الحنفي (1231هـ) في حاشيته المسماة مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى 1418هـ 1997م (561/1) كما ذكر هذه الرواية الامام الطبراني (360هـ) في كتابه الدعاء ، الطبعة الأولى، 1413هـ (1214) (364/1) .



على ما جاءت به السنة وأقر عليه . قال بعد كلام طويل : " وأما تلقينه بعد الدفن ، فقال بعضهم مستحب ، كذا في السراج الوهاج " ، من غير أن يقع منه انكار على قائله وهو منه امارة على اختياره إياه<sup>1</sup> .  
بقي فيه<sup>2</sup> شيء : وهو أنه إذا لقن وهو في القبر ، فهل يكون التلقين بعد إهالة التراب أو قبلها ؟ أفيد في بعض<sup>3</sup> كتب الشافعية أنه إذا أحر التلقين إلى ما بعدها كان أقرب إلى حال<sup>4</sup> السؤال التي يكون<sup>5</sup> بعد إنصراف أصحاب الميت عنه بدليل ما في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه<sup>6</sup> " أن العبد إذا وضع قبره ، وتولى عنه أصحابه أنه يسمع قرع نعالمهم ، فإذا انصرفوا يأتيه ملكان فيقعدانه<sup>7</sup> ويقولان له ما كنت تقول<sup>8</sup> في هذا الرجل " الحديث<sup>9</sup> واختار ابن الصلاح<sup>10</sup> أن يكون التلقين قبلها ، والمختار خلافه لما علمت ، ولا تضر حيلولة التراب بعد الإهالة في تحقق سماع<sup>11</sup> الميت فقد قيل بسماعه السلام بعدها لحديث " السلام عليكم ديار قوم مؤمنين " <sup>12</sup> على ما عرفت . بقي شيء آخر : وهو أن العمدة في إثبات مشروعية تلقين الميت المكلف بعد الموت على ما شيدنا أركانه أولاً من الدليل ، وأما ما استدل به القاضي

<sup>1</sup> ينظر السراج الوهاج على متن المنهاج للعلامة محمد الزهري الغمراوي (1337هـ) دار المعرفة بيروت لبنان (ص115)

<sup>2</sup> كلمة : فيه . ساقطة من (أ) و (ج) ، وأثبتناها من (ب) .

<sup>3</sup> كلمة : بعض . ساقطة من (ج) .

<sup>4</sup> في (ب) و (ج) : حالة .

<sup>5</sup> في (ب) و (ج) : تكون .

<sup>6</sup> في (ب) : رض .

<sup>7</sup> كلمة : يقعدانه . ساقطة من (ج) .

<sup>8</sup> في (أ) : يقول ، والاصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .

<sup>9</sup> حديث قرع النعال تقدم تخريجه .

<sup>10</sup> هو الإمام عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى تقي الدين ابو عمرو الشهرزوري توفي بدمشق (643 هـ) . تنظر

ترجمته في طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851هـ) (113/2) والاعلام للزركلي (1396هـ) (207/4) ومعجم المؤلفين

لابن رضا كحالة (1408هـ) (275/6) .

<sup>11</sup> في (ج) : سؤال .

<sup>12</sup> الحديث تقدم تخريجه .



حسين<sup>1</sup> وغيره من الشافعية من " أن النبي صلى الله عليه وسلم لقن ولده ابراهيم عليه السلام"<sup>2</sup> ، فهو غريب كما جزم به الدميري<sup>3</sup> منهم ، وغرابته إن لم تكن<sup>4</sup> من جهة سنده بأن إنفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد من السند ، فكان غريباً بإصطلاح المحدثين ، فلعلها من جهة متنه ، إذ يستغرب متن حديث يكون مناقضاً لصريح العقل كما هنا ، فإن صريحه يقتضي أن يكون<sup>5</sup> إبراهيم ولده صلى الله عليه وسلم مسؤولاً في القبر ليكون ملقناً بعد الدفن بناءً على أن التلقين للميت فرع أن يكون مسؤولاً فيه كيف وأنه مات وهو غي مكلف بل غير بالغ سن التمييز على إختلاف الأقوال فيما كان له من العمر حين وفاته ، فقيل "توفي وله سبعون يوماً" ، وقيل "ثمانية عشر شهراً" ، وقيل "سبعة عشر" وقيل "سنة وعشرة أشهر وستة أيام" ، كما جزم بأول هذه الأقوال ، وذكر باقيها الحافظ مغلطي بن قليج البكجري الحنفي<sup>6</sup> فيما اختصره من الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم<sup>7</sup>

<sup>1</sup> هو الامام القاضي الحسين بن محمد بن احمد ابو علي القاضي المرورودي توفي (462هـ). تنظر ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (771هـ) (356/4) وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851هـ) (244/1) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (45/4) .

<sup>2</sup> عبارة : عليه السلام . ساقطة من (أ) و (ج) ، وأثبتناها من (ب) .

<sup>3</sup> هو الامام عبدالعزيز بن احمد أبو محمد الديريني الدميري المصري الصوفي الرفاعي قال السبكي "هذا الشيخ ذو قدم راسخ بالتقوى" توفي (694 هـ). تنظر ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي(771 هـ) (199/8) وطبقات الشافعية لابن شهبه(851هـ)(181/2) والاعلام للزركلي (1396هـ)(13/4) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة(1408هـ) (241/5)

<sup>4</sup> في (أ) و (ب) : يكن . والأصح ما أثبتناه من (ج) لمناسبة السياق .

<sup>5</sup> في (ب) و (ج) : لا يكون .

<sup>6</sup> هو الامام مغلطي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي الحكري الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف مؤرخ ، من حفاظ حفاظ الحديث، عارف بالأنساب ، ومن تصانيفه شرح البخاري وذيل المؤلف والمختلف والزهر الباسم في السيرة النبوية وغيرها كثير توفي سنة ( 762 هـ ) ، تنظر ترجمته في : الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (852هـ) ، تحقيق محمد عبد المعيد ضان ، مجلس دائرة المعارف العثمانية صيدر اباد الهند ، الطبعة الثانية، 1392هـ-1972م (114/6) والاعلام للزركلي (1396هـ) (275/7) ومعجم المؤلفين لابن رضا كحالة (1408هـ) (313/12) .

<sup>7</sup> في (أ) : القسم ، والأصح ما اثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .



صلى الله عليه وسلم<sup>1</sup> أحد مؤلفاته<sup>2</sup> وزاد فيه ما زاد بعد أن انتخب أصله من ألف وخمسمائة تصنيف فيما حكاه عنه الحافظ أبو ذرين الحافظ الجهمي برهان الدين إبراهيم الحلبي سبط ابن<sup>3</sup> العجمي<sup>4</sup> حسب ما وجدته بخطه من غير أن يزيد على هذه الأقوال قولاً يقتضي بلوغه حد التكليف مع سعة فضله ، وكثرة اطلاعه . وبالجملة : فلعل الدميري يشير " إلى أن ما نقل من حديث تلقينه صلى الله عليه وسلم ولده إبراهيم" فهو موضوع لأنه مناقض<sup>5</sup> لصريح العقل ، وكل ما كان كذلك فهو موضوع ، على ما صرحوا به ، فهذا الحديث موضوع ، إلا أن الحق أنه لو كان عنده موضوعاً لصرح بموضوعيته ، تحذيراً منه ، ولم يطلق عليه إسم الغريب اللغوي ، لئلا يتوهم إرادة الإصطلاح . وبعد فالمحل محل تأمل ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا<sup>6</sup> محمد واله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً<sup>7</sup> . وقع الفراغ من هذه الرسالة الميمونة رابع عشر ذي الحجة الحرام سنة خمس بعد الألف ، غفر الله لكتابتها وقارئها ولمن كتبت من أجله ولوالديهم ولجميع المسلمين<sup>8</sup> .

<sup>1</sup> الكتاب بعنوان الزهر الباسم في سير أبي القاسم صلى الله عليه وسلم حققه وعلق عليه أحسن أحمد عبد الشكور ، دار السلام القاهرة مصر ، الطبعة الأولى ، 2012 م .  
<sup>2</sup> ينظر الزهر الباسم في سير أبي القاسم صلى الله عليه وسلم (468/1) .  
<sup>3</sup> كلمة : ابن . ساقطة من (أ) ، وأثبتناها من (ب) و (ج) .  
<sup>4</sup> هو الامام إبراهيم بن محمد بن خليل الطرأبلسي ثم الحلبي ، أبو الوفاء ، برهان الدين ، عالم بالحديث ورجاله ، من كبار الشافعية ، يقال له البرهان الحلبي ، وسبط ابن العجمي توفي (841هـ) ، تنظر ترجمته في طبقات الحفاظ للسيوطي (911هـ) دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403 (551/1) والاعلام للزركلي (1396هـ) (65/1) .  
<sup>5</sup> في (أ) : مناقظن ، والأصح ما أثبتناه من (ب) و (ج) لمناسبة السياق .  
<sup>6</sup> كلمة : سيدنا . محذوفة من (ب) و (ج) .  
<sup>7</sup> في (ج) : إلى يوم الدين يا رب العالمين .  
<sup>8</sup> في (ب) : وقع الفراغ من نقل هذه الرسالة الميمونة من نسخة نقلت من خط شيخنا المصنف نفع الله به ببلدة أماسية في عمل الروم المحروس على يد اضعف العباد أحمد بن الملا محمد الشافعي الحلبي ، لطف الله بهما في الدارين ، بتاريخ نهار الأحد لعشرين خلت من شهر الله المحرم الحرام من شهور سنة اثنتين وستين وتسعمائة . تمت بعون الله الملك الوهاب في ليلة الاربعاء لعشرين خلت من شهر ذي الحجة الشريفة من شهور سنة ست وثلاثين والالف من هجرة من له العز والشرف عليه أفضل الصلاة وأكمل التحية والحمد لله والمنة . وفي (ج) : تم الكتاب بعون الملك الوهاب .



مصادر الدراسة والتحقيق ومراجعهما

1. الأنساب المتفقة في الخط المتماثله في النقط والضبط ، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بإبن القيسراني (507هـ) ، تحقيق دي يونج ، طبعة ليدن بريل، 1282هـ/1865م .
2. الإعلام ، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي ، (1396هـ) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر أيار مايو2002م .
3. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (1250هـ) ، دار المعرفة بيروت .
4. التوحيد ومعرفة أسماء الله عز وجل وصفاته على الإتفاق والتفرد ، لإبن منده (395هـ) حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي الأستاذ المشارك في قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، دار العلوم والحكم، سوريا ، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م .
5. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ، لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (926هـ) ، المطبعة الميمنية ، بدون طبعة وبدون تاريخ .
6. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض أبو الفضل عياض اليحصبي(544هـ) ، دار الوفاء ، تحقيق الدكتور يحيى اسماعيل ، 2006 .
7. إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي ، (1399هـ) ، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شرف الدين بالتقايأ رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي ، دار إحياء التراث العربي ، لبنان



8. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (261هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
9. الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة ، لنجم الدين محمد بن محمد الغزي(1061هـ) تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى، 1418هـ 1997م .
10. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (256هـ) ، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر ، دار طوق النجاة ، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، 1422هـ .
11. البخاري بشرح الكرماني ، دار احياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، الطبعة الثانية 1981 م .
12. اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب النحو والصرف والبلاغة والعروض واللغة والمثل ، لمحمد علي السراج ، مراجعة خير الدين شمسي باشا ، دار الفكر دمشق ، الطبعة الأولى، 1983م
13. السراج الوهاج على متن المنهاج للعلامة محمد الزهري (1337هـ) دار المعرفة ، بيروت لبنان
14. الزهر الباسم في سير ابي القاسم صلى الله عليه وسلم حقه وعلق عليه أحسن أحمد عبد الشكور ، دار السلام القاهرة مصر ، الطبعة الاولى ، 2012 م .
15. الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (852هـ) ، تحقيق محمد عبد المعيد ضان ، مجلس دائرة المعارف ، صيدر اباد الهند ، الطبعة الثانية، 1392هـ 1972م .
16. الديقاح المذهب في معرفة اعيان علماء المذهب لابن فرحون (799هـ) الكتب العلمية - بيروت
17. المعلم بفوائد مسلم ، للإمام المازري ، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الاسلامي ، بيروت لبنان ، ط 2 ، 1992م .
18. الجواهر المضية في طبقات الحنفية ،لابي الوفاء(775هـ) تحقيق مير محمد كتب خانه كراتشي
19. الفتاوى للإمام العز ابن عبد السلام ، تحقيق عبدالرحمن بن عبدالفتاح ، دار المعرفة ، بيروت .



20. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (1126هـ) ، دار الفكر ، 1415هـ – 1995م .
21. المعجم الوسيط ، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، دار الدعوة .
22. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت 902هـ) ، منشورات دار مكتبة الحياة بيروت .
23. الضياء المعنوي شرح مقدمة الغزنوي للشيخ العلامة ابي البقاء احمد بن الضياء القرشي الحنفي ، تحقيق أبو الكمييت محمد الخطيب، الطبعة الاولى، 2020م ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان
24. الدعاء للإمام الطبراني(360هـ) تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى، 1413 .
25. العين لابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (170هـ) تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال .
26. المعجم الكبير للإمام الطبراني(360هـ) ، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية – القاهرة ، الطبعة الثانية .
27. المستدرک على الصحيحين للإمام الحاكم (ت 405هـ) ، دار المعرفة بيروت ، بإشراف د. يوسف المرعشلي وهو مصور عن الطبعة الهندية .
28. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية – لبنان صيدا .
29. تفسير روح البيان لابي الفداء الحنفي (1127هـ) ، دار الفكر بيروت .
30. تفسير الرازي(606هـ) المسمى مفاتيح الغيب داراحياء التراث العربي بيروت الطبعة الثالثة 1420هـ



31. جلاء الافهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام ، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (751هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عبد القادر الأرنؤوط ، دار العروبة – الكويت ، الطبعة الثانية، 1987 1407 .
32. حاشية الجرجاني على مطول الفتازاني(816هـ) مخطوط المكتبة الازهرية خاص برقم (530)(10165) .
33. حاشية ابن عابدين ، المسماة حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار ، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1421هـ 2000م ، بيروت لبنان .
34. حلية الاولياء وطبقات الاصفياء ، لابي نعيم الاصبهاني (430) السعادة بجوار محافظة مصر، 1394هـ 1974م .
35. ديوان الاسلام ديوان الإسلام ، لشمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (1167هـ) تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان الطبعة الأولى، 1990
36. در الحب في تاريخ أعيان حلب لابن الحنبلي ، تحقيق الشيخان محمود أحمد الفاخوري ويحي زكريا عبارة ، مكتبة الدكتور مروان العطية ، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق سوريا ، 1972
37. ديوان ذي الرمة ، قدم له وشرحه احمد حسن بسج ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 1، 1995 م
38. ديوان بشار بن برد .
39. ذيل طبقات الحنابلة لعبد الرحمن الحنبلي (795هـ) تحقيق د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، مكتبة العبيكان الرياض ، الطبعة الأولى ، 1425 هـ – 2005 م .
40. روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (676هـ) تحقيق زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي، بيروت دمشق عمان ، الطبعة الثالثة، 1412هـ 1991م .
41. ريحانة الألبا وزهرة الحياة الدنيا ، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي ، (1069هـ) ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، الطبعة الأولى 1967 م .



42. سنن أبي داود (275 هـ) تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية ، بيروت .
43. شرح المقاصد في علم الكلام للفتازاني ، دار المعارف النعمانية 1401هـ 1981م باكستان
44. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي ، أبو الفلاح ، (1089هـ) ، تحقيق محمود الأرنؤوط وخرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط ، دار ابن كثير ، دمشق بيروت ، الطبعة الأولى ، 1406هـ 1986م .
45. شعب الايمان للإمام البيهقي (458هـ) ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد وأشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه مختار أحمد الندوي ، صاحب الدار السلفية بومباي الهند ، مكتبة الرشد للنشر ، الطبعة الأولى ، 1423هـ 2003م .
46. صحيح الامام مسلم مع شرحه المسمى اكمال اكمال المعلم للامام أبي عبد الله محمد بن خليفة الوشتاني الابي المالكي (828هـ) ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
47. طبقات الحفاظ للسيوطي (911هـ) دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403 .
48. طبقات الشافعية الكبرى للسيكي (771هـ) تحقيق د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية ، 1413هـ .
49. طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (851 هـ) تحقيق عبد العليم خان عالم الكتب بيروت 1407 هـ
50. عمدة العقائد ، المسمى عمدة عقيدة أهل السنة والجماعة لابي البركات النسفي (711هـ) ، المكتبة الازهرية للتراث ، القاهرة مصر ، 2016 .
51. فتح القدير ، لكمال الدين ابن الهمام دار الفكر .
52. قفو الاثر في صفوة علوم الاثر ، لابن الحنبلي ، تحقيق الشيخ عبدالفتاح أبوغدة ، مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب ، دمشق حلب .
53. كتاب المسامرة في شرح المسامرة في علم الكلام للكمال بن أبي شريف بن الهمام (861 هـ) ، المكتبة الازهرية للتراث ، القاهرة مصر ، 2014 .



54. كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة(1067هـ) مكتبة المشى بغداد1941م
55. كتاب الأربعين ، للإمام الثقفي (489هـ) ، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري ، دار ابن حزم ، طبع مع كتاب الأربعين لمحمد بن أسلم الطوسي ، الطبعة الأولى ، 2000 م .
56. كحل العيون النجل في حل مسألة الكحل ، للامام ابن الحنبلي (971هـ) تحقيق وليد محمد السراقبي ، دار ثقيف للنشر والتوزيع ، المملكة العربية السعودية الرياض ، 1999 م .
57. لب اللباب في تحرير الأنساب ، لعبد الرحمن السيوطي (911هـ) ، دار صادر بيروت .
58. معجم المؤلفين ، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي ، (1408هـ) ، مكتبة المشى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت .
59. مصنف عبدالرزاق(211هـ)تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي المكتب الإسلامي بيروت 1403
60. معجم ابن عساكر (571هـ) تحقيق الدكتورة وفاء تقي الدين ، دار البشائر دمشق 2000 م
61. معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1995 م
62. مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى، 1997م .
63. نظم العقبان في أعيان الاعيان ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (911هـ) تحقيق فيليب حتي ، المكتبة العلمية - بيروت .
64. هدية العارفين اسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (1399هـ) ، وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية استانبول 1951 .
65. هدية الاحياء للأموات وما يصل إليهم من النفع والثواب على ممر الأوقات للإمام الهكاري (486هـ) تحقيق أبو عبد الرحمن شوكت بن رقيقي شحاتوغ ، الدار الأثرية الطبعة الأولى2009
66. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (681هـ) ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر بيروت